ل — على السكرتير ان يعلن اسماء الفائزين من مقدمي المناقصات وذلك بوضعها على لوحة اعلانــات خاصة للاطلاع عليها لمدة اربعة ايام للاعتراض عليها من قبل اي شخص صاحب مصلحة في الاعتراض ، على انه يجوز للجنة في الحالات الاستثنائية اختصار مدة الاعتراض الى فترة لا تقل عن ( ٢٤ ) ساعة .

م — تنظر اللجنة في الاعتراضات المقدمة اليها وتصدر بشأنها قراراتها ثم تحيل قرار الاحالة للتصديق عليه من المرجع المختص .

ن — يتولى المدير صياغة قرار اللجنة بعد التصديق عليه في صورة اتفاقية او أمر شراء يوقع عليــه الطرفــان المتعاقدان ويوزع نسخا من الاتفاقية او أمر الشراء على الجهات المعنية لاعتمادها لاغراض التنفيذ .

س — تربط « تعليمات الدخول في العطاء والشروط العامة للتعاقد » بكل دعوة عطاء .

٥ — اجراءات الشراء بالتفــاوض :

عند الشراء في احدى الحــالات المسماة في المادة ( ١٨ ) مــن نظــام اللوازم رقم ( ٣٧ ) لسنة ١٩٧٨ تتبع الاجراءات التالية : —

أ — يوجه المدير دعوة لتقديم عرض الى الجهات التي يعتقد انها مؤهلة لتوريد اللوازم او الخدمات المطلوبــة اما بالخطاب المباشر او عن طريق مناسب من طرق الاعلان معززة بكافة المواصفات والمخططــات وابة وثائق ضرورية ؛

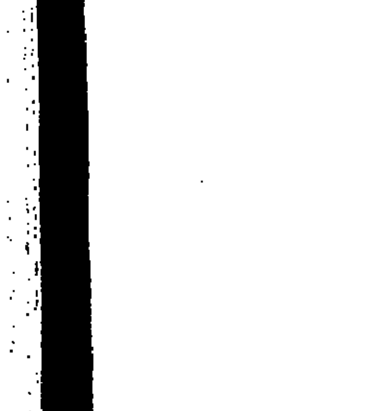
ب — يحدد المدير في الدعوة تعليمات تقديم العروض وشروط التعــاقد التي تحكم العلاقة القانونيــة بين طرفي التعاقد عند اصدار قرار الاحالة .

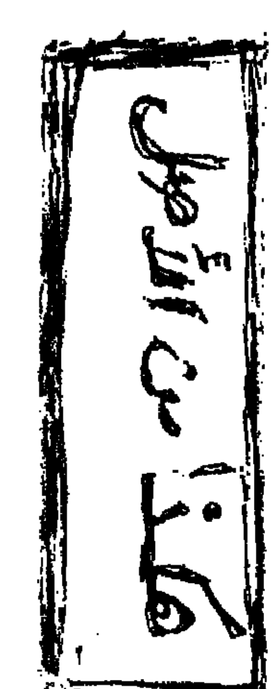
ج — عند استكمال العروض او عند انقضاء الاجل المضروب لتقديم العروض تتولى اللجنــة فتح العروض والتوقيع عليها ودراستها او احالتها الى هيئات فنية للدراسة ثم اتخاذ القرار المناسب بالاحالة ؛

د — عندما لا يكون بالمستطاع مخاطبة اكثر من جهة واحدة لتوريد اللوازم او اداء الخدمات تتولى اللجنــة البت في العرض الوحيد الوارد لها كالمعتاد ،

ه — تطبق احكام الفقرة ( ن ) الواردة تحت البند ( ٤ ) من هذه التعليمات في حالة الشراء بالتفاوض .

وزير المالية / اللوازم






# الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الجمعة ٢١ رمضان سنة ١٣٩٨ هـ. الموافق ٢٥ آب سنة ١٩٧٨ م. العدد ٢٨٠٥


## الفهرس



مطبعــة القوات المسلحة الاردنيــه

# وكالات الوزراء

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عدنان ابو عــودة وزير الاعلام اعمال رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة رئيس الوزراء خارج المملكة الاردنية الهاشمية.

٢ ــ بمناسبة سفر معالي الدكتور عبد السلام المجــالي وزير التربيــة والتعليم ووزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء الى الخارج بمهمة رسمية ، فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد سليمان عرار وزير الداخلية اعمال وزارة التربية والتعليم بالوكالة طيلة مدة غياب معاليه .

٣ ــ بمناسبة سفر معالي الدكتور عبد السلام المجالي وزير التربية والتعليم ووزيرالدولة لشؤون رئاسة الوزراء الى الخارج بمهمة رسمية ، فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد احمد عبد الكريم الطراونة وزير العدل اعمال وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء بالوكالة طيلة مدة غياب معاليه

٤ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد ابراهيم ايوب وزير الشؤون البلديـة والقرويه اعمال وزارة الزراعة بالوكالة .

---

## تعيين السفراء

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٨٥) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٦ المتضمن الموافقة على ما يلي :ــ

١ ــ تعيين معالي السيد طاهر المصري سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية الفرنسية.

٢ ــ تعيين معالي السيد ثروت التلهوني سفيرا فــوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنيــة الهاشمية لدى المملكة العربية السعودية .

٣ ــ تعيين سعادة السيد هاني خليفه سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى المملكة الاسبانية.

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٨٦) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٦ المتضمن الموافقة على ما يلي :ــ

١ ــ تسمية سعادة الوزير المفوض السيد عزيز الكباريتي سفيرا في وزارة الخارجية .

٢ ــ تعيين سعادته سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى دولة قطر .



# الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع السيد حمدي خلف الى ادنى مربــوط الدرجة الاولى (أ) اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ .

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع فضيلة الشيخ فتحي محمود الحموري الى ادنى مربوط الدرجة الثانية اعتبارا من ١٩٧٨/٧/٢٣ .

جـ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع السيد عبد الفتاح محمد حيصات الى ادنى مربــوط الدرجة (ب) اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقــة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢٠٤ تاريخ ١٩٧٨/٧/١٢ المتضمن المصادقة على قرار المجلس التأديبي القاضي بتنزيل درجة الموظف من الصنف الاول في وزارة المواصلات السيد انور عبد الفتاح ملحس من الدرجة الثانية الى اعلى مربوط الدرجة الثالثة ــ بالاستناد الى المادة ١٢٥/د من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ ــ .

١ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكــورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبــين ازاء اسم كل منهم :ــ

| | | |
|---|---|---|
| السيــد عيسى صبــابــا | وزارة التربيــة | ١٩٧٨/١٠/١ |
| السيد جميل يعقـوب حــداد | » » | ١٩٧٨/٨/١٣ |
| المرضة القانونيه الانسهفكتوريا كرادشــه . | وزارة الصحة | ١٩٧٨/٨/١٥ |
| السيد طلعت خلف حــدادين | وزارة المواصلات | ١٦٧٨/٨/١ |

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٦ الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ :ــ

١ ــ وزارة الاعلام:

ترفيع الشريف زيد بن حسين بن ناصر الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٢ ــ وزارة الاشغال العامــة :

١ ــ ترفيع السيد سالم عبدالله يونس الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٢ ــ ترفيع السيد جاك توفق غندور الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة رسام .

٣ ــ ترفيع السيد ممدوح عبدالرحمن ارشيدات الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة رئيس كتاب.

٤ ــ ترفيع السيد صلاح الدين طاهر عميره الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة حاسب كميات .

٥ ــ ترفيع السيد موسى عبد القادر قباعه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس .

٣ – وزارة الصناعة والتجارة:

ترفيع كل من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مراقب :–
١ – ظافر مصطفى الخيري
٢ – بديع زيـد الكيلاني

٣ – وافق دولة رئيس الوزراء على ترفيع الانسه نهى بلال قاسم الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة لتشغل وظيفة كاتب ناسخ في ملاك ديوان رئاسة الوزراء اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ .

٤ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في دائرة الاحوال المدنية السيد محمد مفضي المحادين على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ .

٥ – قرر مجلس الوزراء في الموافقة على احالة السيد محمد فتحي صبحا على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١٣ .

٦ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ .
١ – ترفيع السيد اكرم محمد ابو الحاج الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مراقب فني .
٢ – ترفيع السيد محمود سعيد الحاج عيد الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة رئيس قسم (مهندس).

٧ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد سامي داود الحاج صالح على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١٣ .

٨ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمات الوزير المفوض والسفير السابق في المغرب السيد هاشم ابو عمارة اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ .

٩ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السفراء التالية اسماؤهم على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ :–
معالي السفير السيد صلاح ابو زيد
سعادة السفير السيد ذياب العوران – بناء على طلبه
سعاده السفير السيد ناجي عبد العزيز

١٠ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيده اكرام عرفات على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ .

١١ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع السيد فوزي محمد العمري الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مهندس اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١٦ .

١٢ – قرر مجلس الوزراء الموافقــة على ترفيع الموظفين التالية اسماؤهــم الى الوظيفة ومن التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :–

أ – الى راتب السنة الاولى من وظيفة وزير مفوض اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ :

المستشار السيد عبد الحميد عمر
المستشار السيد الدكتور خالد عبيدات
المستشار السيد سعد البطاينه
المستشار السيد حسن ابو نعمه
المستشار السيد مازن النشاشيبي
المستشار السيد صالح الكباريتي
المستشار السيد خالد مداذحه



ب – الى راتب السنة الاولى من وظيفة مستشار اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ :

السكرتير الاول السيد سلطان لطفي
السكرتير الاول السيد قاسم غزاوي
السكرتير الاول السيد فيصل الحمود
السكرتير الاول السيد سامي قوه
السكرتير الاول السيد فاروق قصراوي
السكرتير الاول السيد طلال الحسن
السكرتير الاول السيد عاصم قطيشات

ج – الى راتب السنة الاولى ون وظيفة سكرتير اول اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ :

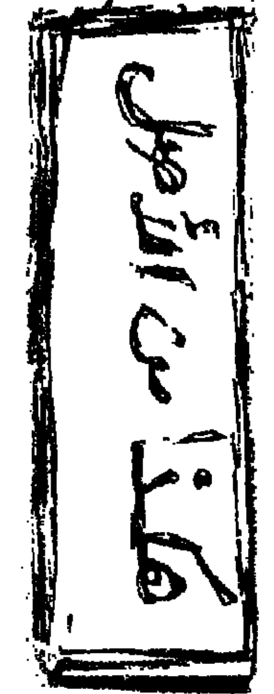
السكرتير الثاني السيد عاطف هلسه
السكرتير الثاني السيد عدنان الزبده
السكرتير الثاني السيده لميس ناصر
السكرتير الثاني الانسة نهى النابلسي
السكر تير الثاني الدكتور عيسى دباح
السكرتير الثاني السيد سمير الناعوري
السكرتير الثاني السيد شاكر عربيات
السكرتير الثاني السيد عمر الحضرمي
السكرتير الثاني السيد عزت حجرات
السكرتير الثاني السيد لؤي خشمان

د – الى راتب السنة الاولى من وظيفة سكرتير ثاني اعتبارا من ١٩٧٨/١١/١ :

السكرتير الثالث السيد فؤاد البطاينه
السكرتير الثالث السيدخلدون التلهوني
السكرتير الثالث السيد عزمي ميرزا
السكرتير الثالث السيد عادل سويدان
السكرتير الثالث السيد احمد علي مبيضين

اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/١٦ :

السكرتير الثالث السيد عون الخصاونه
السكرتير الثالث السيد محمد توفيق احمد
السكرتير الثالث السيد احسان عمرو
السكرتير الثالث الآنسة نورما شلهوب
السكرتير الثالث السيد مؤيد الخطيب
السكرتير الثالث السيد ابراهيم الدباس
السكرتير الثالث السيد فاتح عساف
السكرتير الثالث السيد فؤاد عطيه



هـ – الى راتب السنه الاولى من وظيفه سكرتير ثالث اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ :

الملحق السيد خالد العدوان
الملحق السيد محمد علي الظاهر
الملحق السيد عبدالله الفقرا
الملحق الانسة لينا طوقان
الملحق السيد احمد الحسن
الملحق السيد غازي الزعبي
الملحق السيد لطفي عبد الرحيم

اعتبارا من ١٩٧٨/١٠/١ :

الملحق السيد مازن جمعه
الملحق السيد سعد ابو ديه

و – الى راتب السنه الاولى من وظيفة سكرتير ثالث اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/١٦ :

الملحق السيده هاله عبد الرحمن
الملحق السيد مازن خير
الملحق السيد سلطان القاضي
الملحق السيد تركى الحريشه

١٣– قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة السيد محمود ابراهيم عبيدات من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ .

١٤– قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الدكتور سليمان سليم الدحابرة على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/٩/١ .

١٥– قرر مجلس الوزراء الموافقة على ابقاء فضيلة الشيخ محمد مفلح السعد في الخدمة الحكومية لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ١٩٧٩/١/١ .

١٦– قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما : –

المعلمة السيدة مكرم القيمري ١٩٧٨/٩/١
المعلم السيد صادق السفاريني ١٩٧٨/٨/١٣

١٧– قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١٦ : –

١ – ترفيع السيد فريد قسطنطين الجوزي الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مساعد مدير .
٢ – ترفيع السيد نور الدين الرفاعي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم/مفتش .
٣ – ترفيع السيد علي اديب سماره الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم/مفتش .

١٨– قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١٦ : –

وزارة الشؤون البلدية والقروية :

١ – ترفيع كل من المهندسين التالي اسماهما الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس : –
السيد خليل عبد الرزاق البليبسي
" محمد حسين طحاينة



وزارة النقـــل :

ترفيع السيد رفيق حليم الصراف الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير مطار .

وزارة العمـــل :

١ – ترفيع كل من الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مفتش عمل .
السيد هشام احمد عنبتاوي
" عبد المجيد طهبوب
" عبد الله حسن عبد الرزاق

٢ – ترفيع السيد سلامه قوه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير .

١٩– وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على قبول استقالـة السيد يعقوب جوده نصار من العمـل في المؤسسة اعتباراً من ١٩٧٨/٨/١ .

---

## الجنسية الأردنية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/٨/٦ الموافقة على ما يلي : –

١ – منح السيد متري كارلوس متري حلبي الجنسية الاردنيه بالتجنس بمقتضى البند الاول من المادة الثالثـة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ – منح السيدة سميره سليمان محمد صالح الحسيني الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى المادة الثانية عشرة مـن قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقـة على منح الجنسية الاردنيـة الى المواطن المغـربي السيد عبد القادر احمد عبد القادر بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ( ٦ ) لسنة ١٩٥٤ .

٣ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الأردنية الى كل من المواطنين السوريين : –

١ – محمد وليد رفيق عبد القادر نشواتي

٢ – سليمان رفيق عبد القادر نشواتي

بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الأردنية رقم « ٦ » لسنة ١٩٥٤ .

# الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٦ الموافقــة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمــة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٧٦ : –

١ – ( ٥ ) دونمات و ( ٣٠ ) مترا مربعا من قطعــة الارض رقم ( ٤٢٢ ) مــن الحوض رقم ( ٢ ) من اراضي البارحة العائدة للسيد غازي المذيب العلي وشركاه والموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ( ٢٣٧٤ ) لسنة ١٩٧٢ لدمجها في سعة الشوارع العامة .

٢ – قطعة الارض رقم ( ٣٩٥ ) حوض ( ١٨ ) وادي صقره ملك السيد خضر بكمرزه قردن الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميــة رقم ( ٢٧٨٧ ) تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٧ بغيــة دمج ما مساحته ( ٣٣٣ ) مترا مربعا منها في سعة الشارع العام والباقي ومساحته ( ٤٤٢ ) مترا مربعا باعتباره نتفة لا تصلح للاعمار ولغايات بيعــه للسيد سمير فرحان قعوار مالك القطعــة المجاورة له رقم ( ٥٠٦ ) نفس الحوض .

## اعــلان

بالتخلي عن اســتملاك

عملا بأحكام الفقرة ( أ ) من المادة ( ٢٣ ) من قانون الاستملاك رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني قد تخليت عن استملاك ما مساحته سبعة دونمات و (٩٢٣ ) مترا مربعا من قطعة الارض – رقم ( ٣٨ ) من الحوض ( ١٣ ) الدوق من اراضي قرية الجرم / غــور الاربعين المعلن عن استملاكها بعــدد في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٩٤) الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٤/١٠ وقرار – استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم ( ٢٧٧٩ ) تاريخ ١٩٧٨/٤/٢٥ الملك اقتضى التنوية .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحــة
**بــدري الملقي**

## اعــــلان

نعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم ١٩٧٦/٢ بان بلدية الطرة عازمة بعد مضى خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء باصدار قرار باعتبار استملاك ما مساحته ثلاث دونمات وخمسماية واثنى عشر مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٦) من حوض رقم (٢٢) ملك السيد محمــد سليمان عبــد القادر درابسه وشركاه ، وكما هو موضح على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصــود فى قانون الاستملاك المذكور اعلاه وحسب الاصول . من أجل اقامة جناح لمدرسة الاناث عليها .

( المهندس / يوسف ابو سالم )
مهندس تنظيــم بلديات محافظة اربد
رئيس لجنــة بلدية الطره



## اعــلان

اعلن انا رئيس بلديــة وادي السير انه بعد مرور خمسة عشر يومــا من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية اتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لأصدار قرار باعتبار المساحات المبينة اوصافها ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ادناه استملاكا مطلقا بالمعنى المقصود لفتح وتوسيع بعض الشوارع والحدائق وذلك عملا باحكام الفقرة أ من المادة السادسة من قانــون الاستملاك لسنة ١٩٧٦ مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الأستملاك السالف الذكر .

رئيس بلديــة وادي السير
حسني صوبر

### اعــلان استملاك شــوارع

| رقم القطعة | رقم الحوض | المساحة الكليــة م٢ | المساحة الكليــة د | الربــع النظامي م٢ | الاقتطاع مع النتفة الغير صالحة م٢ | الاقتطاع مع النتفة الغير صالحة د | الزيادة عن الربــع م٢ | اسم المــالك |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ٤٥٧ | ٩ | ٩٦٥ | ١ | ٤٩١ | ١٦٥ | ١ | ٦٧٤ | عبد الله ابو خلف وعبد العزيز ابو خلف |

# قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

الرئيس: القاضي السيد عبد اللطيف التلي

العضو : السيد عبد الرزاق ابو رمان

العضو : السيد محمد الحياري

رقم الطلب : ٧٨/٢٤.

رقم القرار : ٧٨/٦٧.

المستملك : مجلس امانة العاصمة

المالك : السيد نوري سليم سلامه النبر/عمـــان.

القطعـــة : رقم (٢٤٨) من حوض (٣٣) حي (١٧) الاشرفية الشرقي من اراضي عمان ومساحتها(٩٩٦) مترا مربعا والمستملكة كدرج (٨٠) مترا مربعا .

بناء على الطلب المقدم من المستملك والمحول للجنة من السيد مدير دائرة تسجيل اراضي عمـان لتقدير التعويض العادل للانشاءات والاشجار الكائنة ضمن سعة الدرج المنوي انشاؤه تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٢٤٩) تاريخ ١٩٧٠/٧/٩ وقرار الموافقة نشر بالعدد رقم (٢٢٦١) تاريخ ١٩٧٠/٩/٢٩.

وبالكشف على القطعة والجزء المستملك منها تبين انه يقع ضمن سعة الدرج المنوي انشاؤه انشاءآت واشجـــار عبارة عن اسوار من دكة الاسمنت ومساحتها (٨١ر٢٠٠)مترا مربعا ومساحتين سماويتين مساحتها (٩ر٢٩) مترا مربعا و(٣٢) درجة وسور دبش مســاحته (٦) امتار واربعة اشجـــار دوالي عمر خمس سنوات ورمـــانة واحدة عمر سبع سنوات .

بالتدقيق بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف الحسي ومع مراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستمـــلاك نقرر بالاجماع تقدير قيمة الاشجار والانشاءات بتاريخ ١٩٧٠/٣/٢٠ كالتالي .

١ — قيمة المتر المربع من اسوار الدك بمبلغ (ثلاثة دنانير) ومن حيث المجموع (٢٤٣) دينارا و (٦٠٠) فلسا.

٢ — قيمة المتر المربع الواحد من الساحة السماوية (بدينار ونصف) ومن حيث المجموع (١٣) دينار و (٩٣٥) فلسا.

٣ — قيمة الدرجة الواحدة بمبلغ (ثلاثة دنانير) ومن حيث المجموع مبلغ (٩٦) دينارا .

٤ — قيمة سور الدبش بمبلغ (ستة دنانير).

٥ — قيمة شجرة الرمان بسبعة دنانير وقيمة اشجار العنب الاربعة بمبلغ عشرين دينارا .

ويكون مقدار التعويض العادل الواجب دفعه للمالك عن الانشاءات والاشجار من حيث المجموع مبلغ (٣٨٦) دينارا و (٥٣٥) فلسا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٨/٦/١٥.

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| عبد الرزاق ابو رمان | محمد الحيـــاري | عبد اللطيف التلي |



# قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

الرئيس : القاضي السيد عبد اللطيف التلي

العضو : السيد عبد الرزاق ابو رمان

العضو السيد المهندس عوض التل

رقم الطلب : ٧٨/٣٣.

رقم القرار : ٧٨/٦٨

المستملك : مجلس امانة العاصمة.

المـــالك : السيد محمد علي احمد الحاج ابراهيم عمان.

القطعـــة : رقم (٣٦١) حوض رقم (٧) من اراضي مدينة عمان ومساحتها (١٢٠) مترا مربعا.

بناء على الطلب المقدم من المستملك والمحول للجنة من السيد مدير تسجيل اراضي عمان لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٢١) تاريخ ١٩٧٣/٥/٢٥ وقرار الموافقة نشر بالعدد رقم (٢٤٤٨) تاريخ ١٩٧٣/٩/٢٥ .

وبالكشف على القطعة تبين انها عبارة عن نتفة مثلثة الشكل تشكل الواجهة الجنوبية للقطعتين رقم(٣٢١و٣٢٢) وهي خالية من الانشاءات محاطة بالخدمات العامة غير صالحة للاعمار حدها الجنوبي شارع معبد.

بالتدقيق بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف ومع مراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستمـــلاك نقرر بالاجماع تقدير قيمة المتر المربع الواحد بتاريخ ١٩٧٣/٣/٢٥ بمبلـــغ ( خمسة دنانير ) ومن حيث المجمـــوع للمبلغ الواجب دفعه للمالك عن كامل مساحة القطعة هو (ستمائة دينار).

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٨/٦/٢٤.

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| عبد الرزاق ابو رمان | المهندس عوض التل | عبد اللطيف التلي |

# قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

برئاسة القاضي السيد عبد اللطيف التلي

العضو / السهد المهندس عوض التل

العضو / السيد عبد الرزاق ابو رمان

رقم الطلب : ٧٧/٩١ :

رقم القرار : ٧٨/٦٩ .

المستملك : مجلس امانة العاصمة.

المـــالك السيدان سليمان حرب عيد وعبد الرحمن الجفال العلي ، عمان

القطعـة رقم (٨١٢) حوض (١) عويس من اراضي القويسمة ومساحتها (٢٠٢٩٦) مترا مربعا ومستملك منها شوارع (٥١٧٠) مترا مربعا ،

بناء على الطلب المقدم من المالك والمحول للجنة من مدير تسجيل اراضي عمان لتقدير التعويض العادل للمســاحة المستملكة كشوارع وحديقة والخاضعة للتقدير تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٨٤) تاريخ ١٩٧٥/١٠/١٥ وقرار الموافقة نشر بالعدد رقم (٢٥٩١) تاريخ ١٩٧٥/١١/٢٥.

بالكشف على القطعة تبين انها مستطيلة الشكل تمتد من الشرق الى الغرب على سفح جبل وتنحدر للجهة الشمالية الغربية وهي محاطة بالخدمات العامة صالحة للاعمار بعد افرازها وقد افرزت فعلا . والجزء المستملك منها كحديقــة يحمل رقم القطعة (١٤١٤) وهي مصنفة سكن (د) وحديقة وبضمنها شوارع مرسمة وغير مفتوحة.

بالتدقيق بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف ومع مراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستمــلاك تقرر بالاجماع تقدير قيمة المترالمربع الواحد من الارض بمبلغ (خمسة دنانير ) بتاريخ ١٩٧٥/٥/٢٥ وحيث ان المســاحة المستملكة الزائدة عن الربع القانوني من مساحة الحديقة هي (١٣١٣) مترا مربعا فيكون مقــدار التعويض العــادل الواجب دفعه للمالكين كل حسب حصته بسند التسجيل (مبلغ ٦٥٦٥) دينارا.

قرار قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٨/٦/٢٥

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| عبد الرزاق ابو رمان | المهندس عوض التل | عبد اللطيف التلي |



# قـــرار

صادر عن اللجنة البدائيه لمنطقة أمانة العاصمة

الرئيس / القاضي السيد عبد اللطيف التلي

العضـــو / السيد عبد الرزاق ابو رمان

العضـــو / السيد المهندس عوض التل

رقم الطلب : ٧٨/١٠ :

رقم القرار : ٧٨/٧٠ ؛

المستملك : مجلس امانة العاصمـــة .

المالـــك : السيده وجيهه عبد الغفار طهبوب وشركاها / عمان .

القطعـــة : رقم ( ٢٢٤ ) حوض ( ٣ ) قطنـــة الجنوبي مـــن اراضي عمان ومساحتهـــا ( ٣٦٩ ) مترا مربعا مستملكة بكاملها .

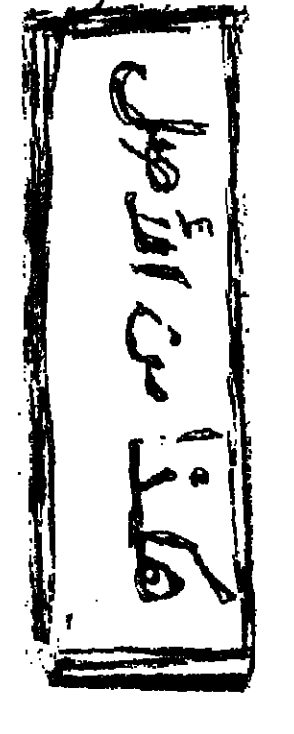
بناء على الطلب المقدم من المستملك والمحول للجنة من السيد مدير تسجيل اراضي عمان لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريده الرسمية رقم ( ٢٦٥١ ) تاريخ ١٩٧٦/٨/٢٥ وان قرار الموافقة نشر بالعدد رقم ( ٢٦٦٥ ) تاريخ ١٩٧٦/١١/١٠،

وبالكشف على القطعة تبين أنها مثلثة الشكل غير صالحة للاعمار محاطة بالخدمات العامة مصنفـــة سكن ( ب ) تشكل الواجهة الشرقية الجنوبية للقطع ( ١٠٥، ١٩٥، ٤٠٦ ) .

بالتدقيق بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف الحسي ومع مراعاة احكام المادة ( ١٧ ) من قانون الاستملاك تقرر بالاجماع تقدير التعويض العادل للمتر المربع الواحد بتاريـــخ ١٩٧٦/٥/١٠ بمبلغ ستة عشر دينارا ومن حيث المجموع للمبلغ الواجب دفعه للمالكين كل حسب حصته بسند التسجيل هو ( ٥٩٠٤ ) دنانير .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٨/٦/٢٧

| عضـــو | عضـــو | الرئيـــس |
|---|---|---|
| عبد الرزاق ابورمان | عوض التل | عبد اللطف التلي |



# قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب – ٧٧/١٠٥

رقم القرار – ٢٣١

قدم رئيس بلدية جرش هذا الطلب بتاريخ ١٩٧٧/٨/٢٠ بواسطة مدير تسجيل اراضي جرش لتقدير التعويض العادل عن المساحات الداخلة في سعة الشوارع العامة من عدد من العقارات وما عليها من ابنية ومنشآت واشجار .

وبتدقيق اوراق القضية يتبين ان بلدية جرش قد استملكت ما مساحته ٥ر٣٧٧ متر مربعا من قطعـة الارض رقم ١٠٣ من حوض رقم ٩ باب عمان من اراضي جرش وما مساحته ٢٧٤ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٤٢ من حوض رقم ٢ بين وادي الدير والمجر من اراضي جرش وما عليها من منشآت لوقوعهـا في سعة الشوارع العامة ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسميـة ٢١٤١ الصادر بتاريخ ١٩٦٨/١٢/٣٠ ونشرت الارادة الملكيـة السامية بالموافقة على قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢١٥٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٣/٢٥ .

اما فيما يتعلق بباقي قطع الاراضي المطلوب التعويض عنها من حوض رقـم ٦ وحوض رقم ٧ في شارع الملك حسين وشارع الملك طلال وشارع طارق بن زياد فانه لم يتم استملاكها وفقا لاحكام القانون ، اما كونها واقعة ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة جرش المصدق نهائيا فان مخطط التنظيم المذكور لا يقوم مقام الاستملاك بالمعنى المقصود في المادة ٢٢ من قانون الاستملاك ما دام ان هذا المخطط قد اكتسب الدرجة القطعيـة قبل صدور قانون الاستملاك الجديد في ١٩٧٦/١/١ . وعلى ذلك فان النظر في تقدير التعويض عنها يخرج عن اختصاص اللجنة .

وقد قامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٣/١٥ باجراء الكشف على قطعتي الارض المستملكين ، وتبين ان القطعـة رقم ١٠٣ مساحتها ٩٤٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين فريده بنت شمس الدين عثمان ولها ست حصص من اصل تسع حصص ولطفيه وخالد ومحمد امين اولاد عزيز نوح ولكـل منهم حصـة واحدة ، والقطعة رقم ١٤٢ مساحتها ٣٢٧٣ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين حسين العلي النظامي وله ٧٠ حصة من اصل ٩٦ حصة ومحمد اليس بن يعقوب ادريس وله ١٦ حصة ومحمد العقيـل السليم وله ١٠ حصص ، ويوجد في المساحـة المستملكة من القطعة رقم ١٤٢ غرفتان من الحجر الابيض المسمسم والدبش والطين السقف اسمنت مسلح وارضية سمنت ابواب وشبابيك خشب قديم ارتفاعهما ٤ امتار ومساحة مسطحهما ٦١ مترا مربعا ، وامامهما مصطبة ارتفاعها ٧٠ سم وصبة باطون مساحتها ٤٢ مترا مربعا حولها جدار من لبن الاسمنت ارتفاعه متر واحد وطوله ٥ر١٦ مترا ، وغرفة ( خان ) من لبن الطين وجدارها الخلفي من الحجر الابيض القديم السقف خشب وقصيب وارضية اسمنت وباب من الزينكو والخشب القديم ارتفاعها ٥ر٣ مترا ومساحة مسطحها ٣٣ متراً مربعاً مقامة على مصطبة ارتفاعها ٧٠ سم ، وبناء من غرفة سفلية من حجر الدبش والطين السقف اسمنت مسلح مقصورة من الخارج بالاسمنت وغير مقصورة من الداخل ارضية ترابية ارتفاعها ٣ امتار ومساحة مسطحها ٢٤ مترا مربعا وغرفة علوية من دكة الاسمنت السقف اسمنت مسلح ارضية اسمنت باب وشبابيك حديد مساحة مسطحها ٢٥ مترا مربعا تقوم على مصطبة من الدبش والطين ارتفاعها ٧٠ سم وامامها سطح الغرفة السفلية وعليه مطبخ من لبن الاسمنت غير مقصور ارتفاعه متران ومساحة مسطحه ٨ امتار مربعة السقف زينكو وسور



من دكة الاسمنت ارتفاعه ٥ر١ مترا وطوله ٩ امتار وبوابه خشب قديم مع ٩ درجات من الاسمنت بعرض متر واحد ، ومرحاض من لبن الاسمنت وحفرة امتصاصيه ، وشجرة توت كبيرة عمرها ٢٥ سنة وشجرة توت وشجـرة عنب وثلاث شجرات رمان عمرها ٨ سنوات .

وحيث ان المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١٤٢ اقل من ربع مساحة الارض فان المالكين لا يستحقون التعويض عن الارض وانما يستحقون التعويض عن المنشآت القائمة عليها اما الاشجار التي عمرها ٨ سنوات فانـه من الواضح انها غرست بعد الاستملاك ولا يستحق المالكون التعويض عنها

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لمساحة الارض المستملكة وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء وطول واجهتها على الشارع العام وموقع القطعة رقم ١٠٣ في منطقـة تنظيم زراعي في الجهة الجنوبية من مدينة جرش على شارع عمان الرئيسي وموقع القطعـة رقم ١٤٢ في منطقة تنظيـم سكن ج في الحي الشمالي من المدينة ونوع الابنية القائمة عليها والمواد المستعملة فيها وظاهر حالها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على القطعتين المذكورتين وذلك بتاريخ ١٩٦٨/٩/٢٥ هو .

١ – مبلغ ثلاثة دنانير وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١٠٣ من حوض رقم ٩ باب عمان اي ما مجموعة بعد حسم الربع القانوني مبلغ ١٤١ دينارا و ٧٥٠ فلسا .

٢ – ومبلغ الف دينار عن الغرفتين الحجر مع المصطبـة والساحة والجدار امامها ومبلغ ١٦٠ دينار عن الخان ومبلغ ٧٠٠ دينارا عن الغرفتين السفلية والعلوية والمطبخ والجدار والدرج ، ومبلغ ٥٠ دينارا عن المرحاض والجورة الامتصاصية ومبلغ ١٠ دنانير عن شجرة التوت الكبيرة اي ما مجموعة مبلغ ١٩٢٠ دينارا عن المنشآت والاشجار القائمـة على المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١٤٢ من حوض رقم ٢ بين وادي الدير والمجر .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٩ .

| العضـو | العضـو | الرئيس |
|---|---|---|
| ابراهيم القاسم | معتز البليبسي | تركي حداد |

## قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حـــداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب ٧٨/٨

رقم القرار ٢٣٢

استملك مجلس قروي كفرعان مامساحته ١٦٠٦ امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٦ من حوض رقم ٣ الحمر الجنوبي من اراضي كفرعان / اربد وما مساحته ٤٦٠٨ امتار مربعة من قطعـــة الارض رقم ٦٩ من نفس الحوض وما مساحته ٨٦٠ مترا مربعا من قطعـــة الارض رقم ٧٠ من نفس الحوض من اجل اقامة مدرسة للذكور عليها ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٣/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٦٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٣/١٠ .

وبتاريخ ١٩٧٨/٤/٢٩ قدم رئيس مجلس قروى كفرعان هـــذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجـــاري على قطع الاراضي المذكورة ، وقد قامت اللجنة باجراء الكشف عليها بتاريخ ١٩٧٨/٥/١٧ .

وتبين ان القطعة رقم ٦ مساحتها ٢٧ دونما و ٩٥٥ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين احمد الدوخي المحمود المحمد وله ١٤٠٦ حصص من اصل ٥١٥٤ حصة وخالد الدوخي المحمود وله ١٢٠٨ حصص وشيخه الشتيوي الداود ولها ١٠٦٤ حصة ومحمد المحمود الموسى وله ٦٤٨ حصـــة وفاطمة المحمد العياط ولها ٢٦٤ حصة واحمد الابراهيم المحمود المحمد وله ٢١٤ حصه وعلي الابراهيم المحمود المحمد وله ١٦٥ حصه ومحمد الابراهيم المحمود المحمدوله ١١٦ حصة وحمدية الابراهيم المحمود المحمد ولها ٦٩ حصة ، والقطعة رقم ٦٩ مساحتها ٥٠ دونماو ١٦٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكـــين عقله الاحمد الرحيباوي وله ٤٦ حصة من اصل ٦٥ حصة وحمدهالمحمد اليوسف ولها ٩ حصة ، والقطعـــة رقم ٧٠ مساحتها ٨٥٦٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكه حسنهالمحمد اليوسف .

وبعد التداول ومراعاةاحكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الاراضي المستملكه على محاذاةجنزير البلد من الجهة الشرقية وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناء والزراعة فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٧/٩/١٠ هو مبلـغ ستمائة دينار للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطـع الاراضي المذكوره اي ما مجموعه .

١ — مبلغ ٩٦٣ دينارا و ٦٠٠ فلس عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٦ .

٢ — ومبلغ ٢٧٦٤ دينار و ٨٠٠ فلس عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٦٩ .

٣ — ومبلغ ٥١٦ دينارا عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٧٠ .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٩ .

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| معتز البلبيسي | ابراهيم القاسم | تركي حـــداد |



## قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الحصاونه

رقم الطلب — ٧٨/٦

رقم القرار — ٢٣٣

بتاريخ ١٩٧٨/٤/٢٩ تقدم المستدعون ورثة عبد الرؤوف احمد الامعرى بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة ارضهم رقم ١٣٥٦ من حوض رقم ٨ البلد من اراضي اربد

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ١٢٥ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك عبد الرؤوف احمد الامعرى ، وقد استملكت بلدية اربد كامل مساحتها لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في الملحق رقم ١ من عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٣/١ ونشرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٥٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٥/١٠ ، وان هذه القطعة قد افرزت من القطعة الاصلية رقم ٢٣ من نفس الحوض التي كانت مساحتها ٤٠٦ امتار مربعة وافرزت بتاريخ ١٩٦١/٨/١٣ الى القطعتين رقم ١٣٥٥ ومساحتها ٢٨١ مترا مربعا ورقم ١٣٥٦ ومساحتها ١٢٥ مترا مربعا .

وحيث انه من الواضح ان تقسيم القطعـــة الاصلية قد تم بعد تاريخ تصديق مخططات التنظيم ونشر اعـــلان الاستملاك فان الربع القانوني في هذه الحالة انما يحسب من مساحة القطعة الاصلية قبل افرازها عملا باحكام المادة ٧/٣ من قانـــون الاستملاك القديم رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ والمادة ١٥/د من قانون الاستملاك الجديد رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ ، وحيث ان المساحة المستملكة تزيـــد عن ربع مساحة القطعة الاصلية بما مقداره ٥ر٢٣ مترا مربعا وهي المساحة التي يستحق اصحاب الارض التعويض عنها .

وقد قامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٥/١٣ باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة على شارع تجاري طولي عرضه ١٦ مترا في وسط مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدي صلاحيتها للبناء التجاري فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧١/١١/١٠ هو مبلغ سبعة دنانـــير للمتر المربـع الواحد من لمساحة المستملكة اي ما مجموعة بعد حســـم الربـع القانوني وفقا لما هو مذكور اعلاه مبلغ ١٦٤ دينار و ٥٠٠ فلس

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٠ .

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| علي الحصاونه | ابراهيم القاسم | تركي حداد |

## قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم وعلي الخصاونه

رقم الطلب : ٧٨/١١
رقم القرار : ٢٣٤

بتاريخ ١٩٧٨/٥/٤ تقدم المستدعي حكمت حافظ محمود عبد الحافظ بهذا الطلب بواسطة مديرتسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن المساحة الداخلة في سعة الشارع العام من قطعة ارضه رقم ١٣٨٤ المفرزة من القطعة رقم ٥٨٢ من حوض رقم ١٧ القصيلة من اراضي اربد .

وقامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٥/١٥ باجراء الكشف على هذه الارض وقد تبين ان القطعة رقم ٥٨٢ مساحتها ٥٤٨ متر مربعا وهي مسجلة باسم المالك المذكور وتقع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعية بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠ ، وقد افرزت بتاريخ ١٩٧٨/٤/١٢ الى القطعة رقم ١٣٨٤ ومساحتها ٣٢٦ مترا مربعا وشارع بلغت مساحته ٢٢٢ مترا مربعا وقد تم افراز الشارع العام وتنزيلـه على مخططات دائرة الاراضي والمساحة حسب مخطط التنظيم الهيكلي وبناء على طلب المالك وموافقة البلدية على الافراز ، فذلك انما هو من قبيل الاستملاك بالتراضي ، وفي هذه الحالة يعتبر تاريخ افراز الشارع العام هو تاريخ الاستملاك ويقتضي عندئذ تقدير التعويض العادل على هذا الاساس اي بتاريخ الاستملاك الجاري بالتراضي مع مراعاه احكام المادة ١٧/أ/١ من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك بالنظر لموقع الارض في منطقة تنظيم سكن ب في الحي الجنوبي الغربي من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطول واجهتها على الشوارع العامة ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن المساحة الواقعة في سعة الشارع العام من قطعة الارض المذكورة وذلك بتاريخ ١٩٧٧/١٠/١٣ هو مبلغ سبعة دنانير للمتر المربع الواحد ، اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٥٩٥ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٠ .

| الرئيس | العضو | العضو |
|---|---|---|
| تركي حداد | علي الخصاونه | ابراهيم القاسم |



## قـــرار

صار عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حـداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٧/٩٢
رقم القرار — ٢٣٥

استملكت سلطة وادي الاردن ( هيئة وادي الاردن سابقا ) مامساحته ٥١ دونما و ٩٤٠ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٥ من حوض رقم ١ المدراج من اراضي الباقورة/اربد، وما مساحته ١٠دونمات و٢٠٠متر من القطعة رقم ٢٧ من نفس الحوض ، وما مساحته ٥ دونمات و ٤٢٠ مترا مربعا من القطعة رقم ٢٨ من نفس الحوض وما مساحته ١٣ دونما و٥٣٨ مترا مربعا من القطعة رقم ٢٩ من نفس الحوض ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٧٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ .

وبتاريخ ١٩٧٧/٨/١٣ ورد هذا الطلب المقدم من مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن المساحات المستملكة من قطع الاراضي المذكورة ، وقد قامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٣/٢٧ باجراء الكشف عليها .

وتبين ان القطعة رقم ١٥ مساحتها ٦٢ دونما و ٧٧٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده ، والقطعة رقم ٢٧ مساحتها ٨٠ دونمـا و٢١٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين بهمرد شهريار بهمرد وله ٨ حصص من اصل ٣٦ حصة واسفنديار بهمرد مهركاني ولها ١٢ حصة وهما بنت شهريار بهمرد ولها اربع حصص وعزيزة بنت محمد ابراهيم وفرود وثريا وهويه بنات رستم بهمرد مهركاني ولكل منهن ثلاثة حصص ، والقطعة رقم٢٨ مساحتها ١٧ دونما و ٤٤٥ مترامربعا وهي مسجلة باسم المالكين بهمرد شهريار بهمرد وله ٨ حصص من اصل ٣٦ حصة واسفنديار بهمرد مهركاني ولها ١٢ حصة وهما بنت شهريار بهمرد ولهـا اربع حصص وعزيزة بنت محمد ابراهيم وفرود وثريا وهويه بنات رستم بهمرد مهركاني ولكل منهن ثلاث حصص والقطعة رقم ٢٩ مساحتها ٢٨ دونما و ٣٥٣ مترا مربعا وهي مسجلة باسم مجلس بلدية الشونة الشمالية .

وبعد التداول ومراعاة احكام الماد ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الاراضي المستملكة على محاذاة الشارع العام الى الشمال من بلدة الشونة الشمالية وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء والزراعة وطول واجهاتهـا على الشارع العام فان اللجنه تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجارى عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢٦ هـو مبلغ سبعمائة وخمسون دينارا للدونم الواحد من المساحة المستملكة من كل من قطع الاراضي ذوات الارقام ١٥، ٢٧، ٢٩ ومبلغ اربعمائة وخمسون دينارا للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢٨ اي ما مجموعـه

١ — مبلغ ٣٨٩٥٥ دينار عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ١٥ .
٢ — ومبلغ ٧٦٥٠ دينارا عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٢٧ .
٣ — ومبلغ ٢٤٣٩ دينارا عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٢٨ .
٤ — ومبلغ ١٠١٥٣ دينارا و٥٠٠ فلس عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٢٩ .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢١ .

| الرئيـس | العضو | العضو |
|---|---|---|
| تركي حداد | ابراهيم القاسم | معتز البلبيسي |

## قــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب — ٧٧/١٤٢
رقم القرار — ٢٣٨

استملكت سلطة وادي الاردن (هيئة وادي الاردن سابقا) مامساحته ٦٨٣٠ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١ من حوض رقم ١٣ الدوق من اراضي قرية الجرم — غور الاربعين/الاغوار الشمالية ومامساحته ٩٨٧٣ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٦١ من نفس الحوض، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريده الرسمية رقم ٢٦٧٥ الصادر بتاريخ ١٠/ ١/ ١٩٧٧ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٢ الصــادر بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦،

وقد ورد هذ الطلب من مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعتي الارض المذكورتين ، وقامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٢ باجراء الكشف عليهما وتبين ان القطعة رقم ١ مساحتها ١٩ دونما و ٥٦٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمد عبــد الرحمن سعد ابو الهيجا وله ١٥٠٠ حصة من اصل ٣٠٢٤ حصة وغازي محمد الصالح الغزاوي وله ١٢٠٠ حصة ومحي الدين وسليمان ولدي محمد صالح الغزاوي ولكل منهما ١٦٢ حصة ، والقطعة رقم ٦١ مساحتها ٣٥ دونما و ٥٢٥ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمد وابراهيم وماجد اولاد اجود محمد العلي بالتساوي بينهم.

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في بلدة المشارع على محاذاة شارع الاغوار الرئيسي في منطقة تنظيم سكن ج وقرب منطقة تنظيم تجاري وبالنسبة لمساحتهــا وشكلهــا وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للزراعة والبناء وطول واجهتها على الشارع العام فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢٦ هو

١ — مبلغ الف ومائة دينار للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٦١ اي ماجموعه مبلغ ١٠٨٦٠ دينارا و ٣٠٠ فلس.

٢ — ومبلغ تسعمائة وخمسون دينارا للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعــة الارض رقم ١ اي ماجموعه مبلغ ٦٤٨٨ دينارا و ٥٠٠ فلس.

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٢

| العضــو | العضــو | الرئيس |
|---|---|---|
| معتز البليبسي | ابراهيم القاسم | تركي حداد |



## قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب —١٢/٧٨
رقم القرار —٢٣٩

استملكت سلطة وادي الاردن مامساحته ٧ دونمات و ٩٢٣ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٣٨ من حوض ١٣ الدوق من اراضي قرية الجرم — غور الاربعين الاغوار الشمالية، ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٧٩ الصادر بتاريخ ٢٥/ ٤/ ١٩٧٨ ، وتشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٤/١٠.

وبتاريخ ١٨/ ٥/ ١٩٧٨ ورد هذا الطلب من مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيــل اراضي الشونة الشمالية لتقدير التعويض العادل عن المساحة المستملكة من قطعة الارض المذكورة ، وقد قامت اللجنة باجراء الكشف عليها بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٤ ، وتبين ان مساحتها ١٣ دونما و ٩٠٣ امتار مربعة وهي مسجلة باسم المالكين سعيد وممدوح وطلال وعبد الكريم وغازي ومحي الدين وسليمان بالتساوي بينهم ، وتقع في بلدة المشــارع على محاذاة شارع الاغوار الرئيسي مقابل مبنى البلدية وهي من نوع السقي وفوق منسوب القناة الرئيسية وتسقي من الاودية الجانبية:

وبعد التداول و مراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظــر لموقع الارض المستملكة ومساحتهــا وشكلها وطبيعة ارضها وطول واجهتها على الشارع العام ومدى صلاحيتها للزراعة والبناء التجاري والسكنــي فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٧/١٠/٢٥ هــو مبلغ الف وسبعمائة دينار للدونم الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض المذكورة اي ما مجموعه مبلغ ١٣٤٦٩ دينارا و ١٠٠ فلس.

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٢.

| العضــو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| معتز البليبسي | ابراهيم القاسم | تركي حداد |

# قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٩٣/٧٧

رقم القرار – ٢٤٠

استملكت سلطة وادي الاردن (هيئة وادي الاردن سابقا ) كامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٨٠،٨١،٨٣،١٩٤:١٩٥،١٩٦،٢٢١ ومامساحته ٨٠٥٤ مترا مربعا من القطعة رقم ٢٢٢ من حوض رقم ١ الراسية الشمالية من اراضي قرية الراسية – غور الاربعين/اربد ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٧٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦.

وبتاريخ ١٩٧٧/٨/١٣ ورد هذا الطلب من مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن المساحات المستملكة من قطع الاراضي المذكورة ،وقد قامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٥/٨ باجراء الكشف عليها.

وتبين ان القطعة رقم ٨٠ مساحتها ٤٧٧ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين سعود سالم فارس وله ثلاث حصص من اصل اربع حصص وتركي سالم فارس وله حصة واحدة والقطعة رقم ٨١ مساحتها ٢١٣ مترا مربعا وهي مسجله باسم المالك محمود سالم فارس والقطعة رقم ٨٣ مساحتها ٣١٢٧ متر مربع وهي مسجلة باسم المالكين محمد الساكت الخلف وله ٢٣ حصةمن اصل ٢٥ حصة وصايل محمد الساكت الخلف وله حصتان، والقطعةرقم١٩٤ مساحتها١٧٥مترامربعا وهي مسجلة باسم المالكاحمد اسعد ابراهيم ابو زيد،والقطعةرقم١٩٥مساحتها ٢٠٥ امتارمربعة وهي مسجلة باسمالمالكحمد اسعد ابراهيم ابو زيد،والقطعةرقم١٩٦مساحتها ٣٨٦ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين سليمان وسالم ولدي اسعد ابراهيم ابو زيد بالتساوي بينهما ، والقطعة رقم ٢٢١ مساحتها ١٠٢١ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين اسعود السالم الفارس الدعوم وعبد الشهاب النعيمي بالتساوي بينهما، والقطعة رقم ٢٢٢ مساحتها ١٤٠٦٨ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك حسن الساكت الخلف.

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الاراضي المستملكة في منطقةتنظيم سكن ج في الجهة الجنوبية الشرقية من بلدة المشارع وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتهاللزراعة والبناء،فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢٦ هو مبلغ سبعمائة وخمسون دينارا للدونم الواحد من المساحة المستملكة من كل قطع الاراضي المذكورة اي مامجموعه.

١ – مبلغ ٣٥٧ دينارا و ٧٥٠ فلسا عن القطعة رقم ٨٠

٢ – ومبلغ١٥٩ دينارا و ٧٥٠ فلسا عن القطعة رقم٨١.

٣ – ومبلغ ٢٣٤٥ دينارا و ٢٥٠ فلسا عن القطعة رقم٨٣.

٤ – ومبلغ ١٣١ دينارا و ٢٥٠ فلسا عن القطعة رقم ١٩٤.

٥ – ومبلغ ١٥٣ دينارا و ٧٥٠ فلسا عن القطعة رقم ١٩٥،

٦ – ومبلغ ٢٨٩ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ١٩٦.

٧ – ومبلغ ٧٦٥ دينارا و ٧٥٠ فلسا عن القطعة رقم ٢٢١.

٨ – ومبلغ ٦٠٤٠ دينارا و ٥٠٠ فلس عن المساحة المستملكة من القطعة رقم ٢٢٢.

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٤:

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| معتز البلبيسي | ابراهيم القاسم | تركي حداد |



# قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومحمد علي القريوتي

رقم الطلب – ٧/٧٨

رقم القرار – ٢٤٢

قدم رئيس بلدية اربد هذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد بتاريخ ١٩٧٨/٤/٢٩ لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار رقم ٧٤٠ من حوض رقم ١٧ القصيلة من اراضي اربد .

وقد قامت اللجنة باجراء الكشف على هذا العقار بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٦ .

وتبين ان مساحة قطعة الارض المذكورة ٤٣٧ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك يحيى عناد خريس ، وقد استملكت بلدية اربد كامل مساحتها لوقوع جزء منها في سعةالشارع العام وعدم صلاحية الجزء الباقي للبناء ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٣٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٥/٢/١٠ .

ويقوم عليها بناء من طابقين ، الاول ارتفاعه ٣ر٧٥ مترا ومساحة مسطحه ١٨٧ مترا مربعا من لبن الاسمنت المزدوج واعمدة الاسمنت المسلح السقف اسمنت مسلح والارضية بلاط مقصور من الداخل والخارج بالاسمنت وطراشة املشن من الداخل والخارج الابواب الخارجية حديد كبس والداخلية خشب كبس والشبابيك حديد فاصون مع حديد حماية مع خزان مياه وملجأ وجورة امتصاصية تحت الارض من الاسمنت المسلح مع مداخل ومصاطب وساحات من صبة الباطون حول البناء مجموع مساحاتها ٩١ مترا مربعا واطاريف من مدماك واحد بمجموع طولها ٤٢ مترا ، والثاني ارتفاعه ٣ر٢٥ مترا ومساحة مسطحه ١٨٧ مترا مربعا من لبن الاسمنت المزدوج واعمدة الاسمنت المسلح السقف اسمنت مسلح والارضية بلاط بدون فانيل مقصور من الداخل والخارج بالاسمنت وطراشة املشن من الداخل والخارج التمديدات الكهربائية والصحية غير جاهزة وكذلك الابواب والشبابيك ومركب ملابن الابواب خشب وملابن الشبابيك المنيوم ويوجد على السطح خزان مياه من الاسمنت مساحته ٧ر٥ مترا مربعا وغرفة غسيل مساحتها ٧ امتار مربعة وجدار حول السطح من لبن الاسمنت ارتفاعه ٨٠ سم ومطلع الدرج والدرج غير مبلط وقصارته غير كاملة وجزء من المطبخ والمنافع غير مبلطة وقصارتها غير كاملة ، كما يوجد في الارض شجرة زيتون وشجرة بيلسان وشجرتا برقوق وشجرتا كباد وشجرتا ليمون وشجرتا مشمش وشجرتا دراق وتسع شجرات سرو وست شجرات صنوبر تتراوح اعمارها بين ٧ – ١٠ سنوات .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع العقار المستملك في منطقة تنظيم سكن ب في الحي الجنوبي من مدينة اربد وبالنسبة لمساحة الارض وشكلها وطبيعة ارضها ومدى صلاحيتها للبناءونوع البناء القائم عليها والمواد المستعملة فيه وظاهر حاله ونوع الاشجار وعمرها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على العقار المذكور وذلك بتاريخ ١٩٧٤/٨/١٠ هو .

١ – مبلغ اربعة دنانير وخمسمائة فلس للمتر المربع الواحد من قطعة الارض اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ١٤٧٤ دينارا و ٨٧٥ فلسا عن الارض و

٢ — ومبلغ ٤٠ دينارا للمتر المسطح الواحد من بناء الطابق الاول بما في ذلك خزان المياه والملجأ والجورة الامتصاصية تحت الارض وصبات الباطون والاطاريف حول البناء ، ومبلغ ٣٠ دينارا عن المتر المسطح الواحد مــن بناء الطابق الثاني بما في ذلك خزان المياه وغرفة الغسيل والجدار على السطح اي ما مجموعه مبلغ ١٣٠٩٠ دينارا عن البناء وكافة المنشآت .

٣ — ومبلغ ٦ دنانير عن كل شجرة مثمرة ومبلغ ٣ دنانير عن كل شجرة حرجية اي ما مجموعه مبلغ ١١٤ دينارا عن الاشجار .

اي ما مجموعه مبلغ ١٤٦٧٨ دينارا و ٨٧٥ فلسا عن الارض والمنشآت والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٦ .

| | | |
|---|---|---|
| العضو | العضو | الرئيس |
| محمد علي القريوتي | ابراهيم القاسم | تركي حداد |

---

# قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٨/٩

رقم القرار — ٢٤٣

بتاريخ ١٩٧٨/٤/٢٩ تقدم المستدعون وكيلهم المحامي الاستاذ نجيب رشيدات بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن المساحة المستملكة من قطعة ارضهم رقم ١٢٥ من حوض رقم ١١ البلد من اراضي عنجره / عجلون .

وتبين ان هذه القطعة مساحتها ٧٧٣ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين حسان وصلاح الدين وهاشم اولاد احمد المحمود السليمان بالتساوي بينهم ، وقد استملكت منها بلدية عنجره ما مساحته ٧٢١ مترا مربعا لوقوعها في سعة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في عــدد الجريدة الرسمية رقم ١٦٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٦/٢٥ ونشرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٧١٣ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/١٠/١٠

وقد قامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٧ باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة وسط بلدة عنجرة على ملتقى الشوارع الرئيسية في منطقة تنظيم تجاري وبالنسبة لمساحتها وشكلها الهندسي ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٦٣/٤/١٠ هو مبلغ ثلاثة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ١٥٨٣ دينارا و ٢٥٠ فلسا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٦٧٨/٦/٢٧ .

| | | |
|---|---|---|
| العضو | العضو | الرئيس |
| معتز البلبيسي | ابراهيم القاسم | تركي حداد |



# قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حــداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومحمد علي القريوتي

رقم الطلب — ٧٨/١٣

رقم القرار — ٢٤٥

بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٨ قدم مدير عام دائرة الاراضي والمساحة هــذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٨٧ — ٣٠٦ من حوض رقم ٢٣ الحميرا الغربية من اراضي اربد لاغراض جامعة اليرموك .

وقد تبين ان جامعة اليرموك قد استملكت كامل مساحات قطع الاراضي المبينــة تاليا مــن حوض رقم ٢٣ الحميرا الغربية مــن اراضي اربد ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسميــة رقم ٢٧٦٣ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٢/٢٥ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٧٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٤/١٠ .

| رقم القطعة | اســم المــالك | مساحة القطعة | المساحة المستملكة |
|---|---|---|---|
| ٢٨٧ | غاده حامد الرشيدات | ٦٧٠ | كاملة |
| ٢٨٨ | مجلس بلدية اربد | ٦٣٤ | كاملة |
| ٢٨٩ | نايف سليم ابو عبيد | ٦١١ | كاملة |
| ٢٩٠ | جمال احمد حسين الردايده | ٦٠٩ | كاملة |
| ٢٩١ | محمد ابراهيم ابو فاره | ٦١١ | كاملة |
| ٢٩٢ | ماجد السعد البطاينه | ٥٨٤ | كاملة |
| ٢٩٣ | سالم محمد محافظه | ٥٩٥ | كاملة |
| ٢٩٤ | توفيق عبد الله الفياض | ٥٩٦ | كاملة |
| ٢٩٥ | نواف سليم ابو عبيد | ٦١٣ | كاملة |
| ٢٩٦ | قاسم محمد بشير الروسان | ٥٨٢ | كاملة |
| ٢٩٧ | عدنان فلاح الطاهر البطاينه | ٦٠٢ | كاملة |
| ٢٩٨ | نايف خليل باير حتامله | ٥٤١ | كاملة |
| ٢٩٩ | عبد القادر طالب الروسان | ٥٣٩ | كاملة |
| ٣٠٠ | حسين محسن ابو عبيد | ٦١٤ | كاملة |
| ٣٠١ | مجلس بلدية اربد | ٦٣٥ | كاملة |
| ٣٠٢ | كريم قويدر كنعان | ٦٠٧ | كاملة |
| ٣٠٣ | مجلس بلدية اربد | ٧١٣ | كاملة |
| ٣٠٤ | مجلس بلدية اربد | ٦٥٤ | كاملة |
| ٣٠٥ | مجلس بلدية اربد | ٥٦٥ | كاملة |
| ٣٠٦ | مجلس بلدية اربد | ٥٦٦ | كاملة |

وقد قامت اللجنة بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٩ باجراء الكشف على قطع الاراضي المستملكة وهي تقع قرب موقع جامعة اليرموك المؤقت بجانب مبنى مؤسسة مياه الشرب ومبنى النادي العربي الى الشرق من شارع ايدون في الجهــة الجنوبية من مدينة اربد .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الاراضي المستملكة في منطقة تنظيم سكن أ وبالنسبة لمساحتها واشكالها وطبيعة ارضها وطول واجهاتها على الشوارع العامـة ومدى صلاحيتها للبنـاء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٢١ بالنسبة للقطعة رقم ٢٩٧ وبتاريخ ١٩٧٧/١٠/١٠ بالنسبة لباقي القطع هو .

١ — مبلغ احد عشر دينارا وخمسمائـة فلس للمتر المربع الواحد من كل مـن القطعتين رقم ٢٩١ ورقم ٢٩٤ اي ما مجموعه .

أ — مبلغ ٧٠٢٦ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٢٩١ .

ب — ومبلغ ٦٨٥٤ دينارا عن القطعة رقم ٢٩٤ .

٢ — ومبلغ عشرة دنانير وخمسمائة فلس للمتر المربع الواحد من كل من القطع ذوات الارقام ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩٥ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ اي ما مجموعه ؛

أ — مبلغ ٦٤١٥ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٢٨٩ .

ب — ومبلغ ٦٣٩٤ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٢٩٠ ؛

جـ — ومبلغ ٦٤٣٦ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٢٩٥ ؛

د — ومبلغ ٥٦٨٠ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٢٩٨ .

هـ — ومبلغ ٥٦٥٩ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٢٩٩ ؛

و — ومبلغ ٦٤٤٧ دينارا عن القطعة رقم ٣٠٠ ؛

٣ — ومبلغ عشرة دنانير للمتر المربع الواحد من كل من القطع ذوات الارقام ٢٨٧، ٢٩٢، ٢٩٣ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣، ٣٠٤ اي ما مجموعه ؛

أ — مبلغ ٦٧٠٠ دينارا عن القطعة رقم ٢٨٧ ؛

ب — ومبلغ ٥٨٤٠ دينارا عن القطعة رقم ٢٩٢ .

جـ — ومبلغ ٥٩٥٠ دينارا عن القطعة رقم ٢٩٣ ؛

د — ومبلغ ٦٠٧٠ دينارا عن القطعة رقم ٣٠٢ ؛

هـ — ومبلغ ٧١٣٠ دينارا عن القطعة رقم ٣٠٣ ؛

و — ومبلغ ٦٥٤٠ دينارا عن القطعة رقم ٣٠٤ ؛

٤ — ومبلغ تسعة دنانير وخمسمايـة فلس للمتر المربع الواحـد من كل مـن القطعتين رقم ٢٩٦ ورقم ٢٩٧ اي ما مجموعه ؛

أ — مبلغ ٥٥٢٩ دينارا عن القطعة رقم ٢٩٦ ؛

ب — ومبلغ ٥٧١٩ دينارا عن القطعة رقم ٢٩٧ .

٥ — ومبلغ ثمانية دنانير وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من كل من القطع ذوات الارقام ٢٨٨ ، ٣٠١ ، ٣٠٥، ٣٠٦ اي ما مجموعه ؛

أ — مبلغ ٥٣٨٩ دينارا عن القطعة رقم ٢٨٨ .

ب — ومبلغ ٥٣٩٧ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٣٠١ ؛

جـ — ومبلغ ٤٨٠٢ دينارا و ٥٠٠ فلس عن القطعة رقم ٣٠٥ ؛

د — ومبلغ ٤٨١١ دينارا عن القطعة رقم ٣٠٦ ؛

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٩

| العضــو | العضــو | الرئيس |
|---|---|---|
| محمد علي القريوتي | ابراهيم القاسم | تركي حـداد |



## قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضويه السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البليبسي

رقم الطلب — ٧٧/١٢٢

رقم القرار — ٢٤١

استملكت سلطة وادي الاردن ( هيئة وادي الاردن سابقا ) ما مساحته ٢١٧١ مترا مربعا مـن قطعة الارض رقم ٣٤ من حوض رقم ١٠ براك وخنوص مـن اراضي قرية الجرم — غور الاربعين/الاغوار الشمالية وكامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٤ من حوض رقم ١١ البراك من اراضي قرية الجرم — غور الاربعين /الاغوار الشمالية ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٧٥ الصادر بتاريخ ٧٧/١/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ .

وبتاريخ ١٩٧٧/١١/٥ ورد هذا الطلب من مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن المساحات المستملكة من قطع الاراضي المذكورة ، وقد قامت اللجنة باجراءالكشف عليها بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٧

وتبين ان القطعة رقم ٣٤ مساحتها ٥٣ دونما و١٣٩ مترا مربعا وهي مستثناة من التسوية والمساحة المستملكة منها تتصرف بها لجنة التربية والتعليم المحلية ، ويقوم عليها مبنى مدرسة المشارع للبنين ويتألف من بناءين الاول من حجر العلبزة الابيض المحكم والاسمنت السقف اسمنت مسلح والارضية بلاط ابواب وشبابيك حديد فاصون قصارة اسمنتية وطراشه املشن ارتفاعه ٤ امتار ومساحة مسطحة ٢٨٢ مترا مربعا ، والثاني مـن الحجر الطبزه الابيض المحكم السقف اسمنت مسلح والارضية اسمنت ابواب حديد فاصون وشبابيك خشب قصاره اسمنتية وطراشة املشن ارتفاعه ٤ امتار ومساحته مسطحة ١٨٦ متر مربعا وامامه بسطة ارتفاعها ١،٥ مترا ومساحتها ٧٦ متر مربعا .

والقطعة رقم ٣٩ مساحتها ١٧٤١ مترا مربعا وهي مسجلة باسم لجنة التربية والتعليم المحليـة ، ويوجد فيها ٤٣ شجرة سرو و٢٨ شجرة لزاب و ٣ شجرات كينا و ٥ شجرات حرجية اخرى عمرها اكثر من ١٥ سنة .

والقطعة رقم ٤٠ مساحتها ٢٤٨٧ مترا مربعا وهي مسجلة باسم لجنة التربية والتعليم المحلية ، ويوجد فيها ١٥ شجرة سرو عمرها اكثر من ١٥ سنة .

والقطعة رقم ٣٨ مساحتها ٢٥٤٩ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمد واحمد وعلي اولاد المحمود ابو خشان بالتساوي بينهم ، ويقوم عليها غرفتان من لبن الطين السقف خشب وقصيب وجسور ارضية اسمنت ابواب وشبابيك خشب ارتفاعهما ٤ امتار ومساحة مسطحهما ٥٠ مترا مربعا وامامهما ساحة من صبة الباطون مساحتها ٢٩ مترا مربعا وجدار من لبن الطين ارتفاعه ٣ امتار وطوله ٣ امتار ، ومطبخ من لبن الطين السقف خشب وقصيـب وجسر حديد ارضيتة اسمنت وباب زينكو وخشب مساحة مسطحة ١٦ مترا مربعا ، ومرحاض من لبن الطين السقف خشب وقصيب مع ثلاثة جدران من لبن الطين طولها ٥٥ مترا ، وغرفة من لبن الطين بدون سقف وارضية ترابية ارتفاعها ٤ امتار ومساحة مسطحها ٢٤ مترا مربعا وغرفة من لبن الطين السقف خشب وقصيب وجسور ارضية اسمنت باب وشبابيك خشب ارتفاعها ٤ امتار ومساحة مسطحها ٢٥ مترا مربعا ، وشجرتا عنب وشجرة جميل عمرها ١٥ سنة وتسع شجرات سرو عمرها ١٠ سنوات وشجرتا رمان عمرهما ثلاث سنوات

والقطعة رقم ٤٤ مساحتها ٥٠٧٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين محمد واحمد وعلي اولاد المحمود ابو خشان بالتساوي بينهم ، ويقوم عليها ثــلاث غرف من لبن الطين ولبن الاسمنت السقف خشب وقصيــب وجسور ارضية اسمنت ابواب وشبابيك خشب ارتفاعها ٥ امتار ومساحة مسطحها ٧٢ مترا وامامها ساحة من صبة الباطــون مساحتها ٦٧ مترا مربعا ، وغرفـة من لبن الطين السقف خشب وقصيب وجسر حديـد ارضية اسمنت باب زينكو وخشب مساحة مسطحها ١٩ مترا مربعا وخان من لبن الطين السقف خشب وقصيب وجسر حديــد ارضية ترابية مساحة مسطحة ٢٠ مترا مربعا ومرحاض مع جورة امتصاصية ، وجدار من لبن الاسمنت ارتفاعه متران وطوله ٥ر٩ مترا وجدار من لبن الطين ارتفاعه ٦٠ سم وطوله ١٢ مترا وسور من لبن الطين ارتفاعه متر ان وطوله ٥٢ مترا مع بوابه من الخشب والزينكو ، وشجرة عنب كبيرة عمرها اكثر من ١٥ سنة وشجرة رمان عمرها ٦ سنوات .

وبعد التداول ومراعاة احكام الماده ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقــع الاراضي المستملكة على محاذاة شارع الاغوار الرئيسي ومجرى القناة الرئيسية داخل بلدة المشارع وبالنسبة لمساحتهـا وشكلها وطبيعة ارضها وطــول واجهتها على الشارع العام وقربها من مجرى القناة ومدى صلاحيتها للزراعة السقي والبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٦/٩/٢٦ مع مراعاة نوع الابنية والمنشآت والاشجار القائمة عليها وظاهر حالها 'و .

١ — مبلغ ينار وثلاثماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢٤ ، ومبلغ ٦٠دينارا للمتر المسطح الواحد من البناء الاول ومبلغ ٥٠ دينارا للمتر المسطح الواحد من البناء الثاني ، اي ما مجموعه مبلغ ٢٩٠٤٢ دينارا و ٣٠٠ فلس عن الارض والمنشآت .

٢ — ومبلغ دينار وثلاثمئة فلس للمتر المربع الواحد من قطعة الارض رقم ٣٩ ومبلغ١٥ دينارا عن كل شجرة حرجية قائمة عليها ، اي ماجموعه مبلغ ٣٤٤٨ دينارا و ٣٠٠ فلس عن الارض والاشجار .

٣ — ومبلغ دينار ومائة فلس للمتر المربع الواحد من قطعة الارض رقــم ٤٠ ، ومبلغ ١٥ دينارا عــن كل شجرة قائمة عليها ، اي ما مجموعه مبلغ ٢٩٦٠ دينارا و ٧٠٠ فلس عن الارض والاشجار ؛

٤ — ومبلغ دينـار وثلاثمائـة فلس للمتر المربع الواحد من قطعــة الارض رقم ٣٨ ومبلغ ٧٥٠ دينارا عن الغرفتين والمطبخ والمساحة والجدار امامهما ، ومبلغ مائة دينار عن المرحاض والجدران الثلاثة ، ومبلغ ١٢٠ دينارا عن الغرفة بدون سقف ، ومبلغ ٣٠٠ دينار عن العرفه الرابعة ، ومبلغ ٢٠ دينارا عن كل شجرة عنب ومبلغ ١٥ دينارا عن شجرة الجميل ومبلغ ٨ دنانير عن كل شجرة سرو ومبلغ ٥ دنانير عن كل شجرة رمان ، اي ما مجموعه مبلغ ٤٧٢٠ دينارا و ٧٠٠ فلس عن الارض والمنشآت والاشجار ؛

٥ — ومبلغ دينار ومائة فلس للمتر المربع الواحد من قطعة الارض رقم ٤٤ ، مبلغ الف دينار عن الغرف الثلاث ومساحة الباطون امامها ، ومبلغ ٢٣٠ دينارا عن الغرفة الرابعة ، ومبلغ ١٧٥ دينار عن الخان ، ومبلغ ١٢٠ عن المرحاض والجورة الامتصاصية ، ومبلغ ١٦٠ دينارا عن الجــدران والسور والبوابة ، ومبلغ ٢٥ دينارا عن شجرة العنب ومبلغ ١٠ دنانير عن شجرة الرمان ، اي ما مجموعــه مبلغ ٧٣٠١ دينارا و ٤٠٠ فلس عن الارض المنشات والاشجار .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٨/٦/٢٤ .

| العضـــو | العضـــو | الرئيس |
| --- | --- | --- |
| معتز البلبيسي | ابراهيم القاسم | تركي حــداد |



## قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ١٠ /٧٨

رقم القرار — ٢٤٤

استملكت دائرة الآثار العامة ما مساحته ١٥٤ مترا مربعا من قطعة الارض رقــم ١ من حوض رقم ٤ البلد المستثنى من التسوية من اراضي الهاشمية / عجلون ، ونشر اعلان الاستمــلاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥١٢ الصادر بتاريخ١٩٧٤/٩/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم٢٥٢٤الصادر بتاريخ١٩٧٤/١١/٢٥

وبتاريخ ١٩٧٨/٥/٤ ورد هذا الطلب من مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة بواسطة مدير تسجيل اراضي عجلون لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على الارض المذكورة ، وقد قامت اللجنة باجراء الكشف عليها بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٨ وتبين يوجد فيها مغارة كبيرة يتجاوز اتساعهــا مساحة الارض المستملكة الى ما تحت البيوت المجاورة ، وفوقها عقد قديم مهجور من الحجر والطين ارتفاعه ٥ امتار ومساحة مسطحة ٧٠ مترا مربعا مبني على ارضية من الفسيفساء الاثرية :

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستمــلاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة داخل بلدة الهاشمية وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء ونوع البناء القائم عليهــا وحجم المغارة فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٥ هو مبلغ ثمانمائة فلس للمتر المربع الواحد من الارض ، ومبلغ سبعمائة دينار عن العقد،ومبلغ مائتا دينار عن المغارة،اي ما مجموعة مبلغ١٠٢٣دينارا و٢٠٠فلس عن الارض والعقد والمغارة .

قرارا قابلا للاستئناف صدر باجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/٢٨ .

| العضـــو | العضـــو | الرئيس |
| --- | --- | --- |
| ابراهيم القاسم | معتز البلبيسي | تركي حداد |

## قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء

الرئيس القاضي السيد هاني منصور

وعضوية السيدين سالم القضاة وابراهيم الكردي

رقم الطلب : ٧٨/٧

رقم القرار : ٧٨/١٥

بتاريخ ١٩٧٨/٦/١١ قدم مدير تسجيل اراضي السلط بكتابه رقم ٢٦٦٣/٧/٢ طلبا لتقدير التعويض العادل عن كامل حصص حمدالله ومحمد ولدى الحاج احمد الحسن الجزازي البالغة خمس حصص من اصل ست حصص من قطعة الارض رقم ( ٤٠٦ ) من حوض رقم ( ٧٩ ) الميادين الشمالي من اراضي مدينة السلط البالغة مساحتها اربعة دونمات و ( ٧٠٢ ) مترا مربعا والمستملكة استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربية والتعليم مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك .

وقد تبين بان اعلان الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسميـــة رقم ٢٧٦٦ تاريخ ١٩٧٨/٣/١٠ كما نشر قرار الاستملاك بعددالجريدة الرسمية رقم ٢٧٨٣ تاريخ ٧٨/٥/١٠ اجرت اللجنة الكشف على القطعة الموصوفة اعلاه وقدتبين بعد تطبيق مخطط القطعة الصادر عن دائرة الاراضي ومخطط الموقع الصادر عن بلدية السلط وعلى اخراج القيد للارض المذكورة تبين انها من نوع الملك تقع على طريق السلط / يرقا المعبد وعلى شارع معهد المعلمين وهذه الشوارع تحيط بقطعة الارض من جهاتها الثلاث ، كما تبين ان القطعة تقع ضمن منطقة تنظيم مدارس وتبين ايضا انه مقام على هذه القطعة بناء مدرسة من قبل وزارة التربية والتعليم لم تقدر اللجنة قيمة لها لانها انشئت من قبل المستملك .

وبتدقيق اعلان وقرار الاستملاك للمخططات المشار اليهـــا اعلاه وبعد مراعاة احكام المادة ( ١٧ ) من قانون الاستملاك فيما لو بيع هذا العقار علنا في السوق من شخص راغب في الشراء في اليوم الذي يسبق نشر قرار الاستملاك بستة اشهر اي بتاريخ ٧٧/١١/١٠ والاخذ بعين الاعتبار اسعار الاراضي المجاورة بذلك التاريخ فان اللجنة تقدر قيمة التعويض للمتر المربع الواحد من الحصص المستملكة في القطعة المذكورة اعلاه باربعه دنانير .

وبعملية حسابية تبين ان الحصة الواحد من هذه لارض تساوي ٦ ر ٧٨٣ مترا مربعا وحيث ان المالك حمدالله الحاج احمد الحسن الجزازي يملك حصة واحدة من اصل ستة حصص فيكون التعويض العادل الذي يستحقة هو مبلغ ثلاث الآف ومائة واربع وثلاثون دينارا واربعمائـــة فلس وحيث ان الشريك الاخر محمد الحاج احمد الحسن الجزازي يملك اربع حصص من اصل ست حصص فيكون التعويض العادل الذي يستحقـــه هو مبلغ اثنا عشر الفا وخمسمائة وسبع وثلاثون دينارا وستمائة فلس .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٤ .

| العضـــو | العضـــو | الرئيس |
|---|---|---|
| سالم القضاه | وابراهيم الكردي | هاني منصور |





## قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين خليل البيروتي وصالح الطراونه

رقم الطلب

رقم القرار ٧٨/٧

قدم مدير اشغال محافظة الكرك بواسطـــة مدير تسجيل الكرك هذا الطلب لتقدير التعويض العادل عن الغرفة العائدة للسيده نعمه محمود المعايطه والواقعة بطريق الكرك الاغوار وذلك لغايات هدمها وتوسيع الطريق .

وفي الجلسه المقررة لهذه الغاية بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٣ تبين للجنة ان الطريق استملكت بتاريخ ١٩٥٦/١٢/١٦ كما هو واضح من عدد الجريدة الرسميـــة رقم ١٣١٠ ملحق رقم ( ١ ) . وتوخيا للوصـــول الى التقدير العادل فقد اجرى الكشف على الغرفة المذكورة حيث تبين لنا انهـــا قد ازيلت من قبل دائرة الاشغال وبعد الاستعانـــه بتقرير الاشغال والاوراق المقدمة الينا من قبل المالكة تبين لنا ان مساحة الغرفة المهدومةهو ٣٥،٧٥ مترمربع وبعد الاخذ بعين الاعتبار احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك قررت اللجنة ان التعويض العادل عن الغرفة المذكورة هو ٣٥٧ دينار و٥٠٠ فلس بواقع عشرة دنانير للمتر المربع الواحد :

قرارا صدر في ١٩٧٨/٦/١٣، قابلا للاستئناف

| العضـــو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| خليل البيروتي | صالح الطراونه | صالح الصوراني |

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين

خليل البيروتي و صالح الطراونه

رقم الطلب :

رقم القرار :- ٧٨/٨

قدم رئيس بلدية الشوبك بواسطة مدير تسجيل معان هذا الطلب لتقدير التعويض عن قطع الاراضي رقم ١٧٩ حوض ٣٠ والقطع ٣٧،٣٨،٣٩ من الحوض ٣٠ من اراضي قرية الشوبك والمستملكة لغايات انشاء ملاعب عامة بها.

وفي الجلسة المقــررة لهذه الغايــة بتاريخ ٧٨/٦/١٤ وجدت اللجنة بالنسبة للقطعة رقم ١٧٩ حوض ٣٠ أن مساحتها ( ٧ ) دونمات و ٦٨١ مترا مربعــا وان اعلان الاســتملاك نشر في عدد الجريــدة الرسمية ٢٥٧٨ بتاريخ ٧٥/٨/١٠ وان قرار مجلس الوزراء قد صدر بالموافقة على الاستملاك بتاريخ ٧٦/٧/٢٥ في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٤٣ وانها في تملك محمــد هلال الهباهبه ورفقاه . كما تبين ان قطعة الارض رقم ٣٧ في تملك حسين ابراهيم مسلم الملاحيم وشركاه ومساحتها (٣) دونمــات و ٦٦٦ مترا مربعــا والقطعة رقم ٣٨ في تملك محمد عبد الله العمر الغمنين وشــركاه ومساحتها (٢) دونم و ٧٠٣ امتار والقطعة ٣٩ في تملك محمد المحمود الشاويش وشركاه ومساحتها (٣) دونمات و ٥٩٢ مترا مربعا وان اعلان الاستملاك بالنسبة لهذه القطــع الثلاث ٣٧،٣٨،٣٩ من حوض ٣٠ نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٤٩٧ بتاريخ ٧٥/٨/١٠ وان قرار الاستملاك نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٣٦ بتاريخ ٧٦/٧/٢٥ .

وتوخيا لتحقيق العدالة والوصول الى تقدير التعويض العادل فقد اجرى الكشف على قطع الاراضي موضوع الطلب حيث تبين لنا انها جميعها اراضي زراعية جيده وصالحة للبناء وتقع جميعها ضمن حدود بلدية الشوبك ؛

واللجنة بعد التدقيق في اعلان الاستملاك وكافة الاوراق المقدمة اليها وبعد التداول قررت ان ثمن المتر المربــع في كل قطعة من هذه الاراضي هو ثلاثمائة فلس اخذه بعين الاعتبــار احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت هــذه الاراضي الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٩٧٤/٨/١٠ بالنسبة لقطعة الارض رقم ١٧٩ حوض ٣٠ ) ، و ٧٦/١/٢٥ بالنسبة لقطــع الاراضي ٣٧،٣٨ ، ٣٩ من الحوض ٣٠ وعليه فان اللجنة تقــرر ان التعويض العادل عن قطعة الارض رقم ١٧٩ هو ٢٣٠٤ دنانير و ٣٠٠ فلس وان التعويض العادل عن قطعة الارض ٣٧ هو ١٠٩٩ دينارا و ٨٠٠ فلس وعن قطعة الارض رقم ٣٨ هو ٨١٠ دنانير و ٩٠٠ فلس وعن القطعة رقم ٣٩ هو ١٠٧٧ دينارا و ٦٠٠ فلس ( الف وسبع وسبعون ديناراً وستمائة فلس ) .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع في ١٩٧٨/٦/١٤ .

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| خليل البيروتي | صالح الطراونه | صالح الصوراني |

طبق الأصل



قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين خليل البيروتي وصالح الطراونه

رقم الطلب ٧٨/٥

رقم القرار ٧٨/٩

قــدم مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الكرك هــذا الطلب لتقدير التعويض العادل عن المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ٢٨ حوض ٤ من اراضي قرية مسعر / الكرك والمستملكة لغايات بناء مدرسة من قبل بلدية مغير والبالغة مساحتها ١٠ دونمات وتسعة امتار كما هي في جدول المساحات النهائي .

وفي الجلسة المقررة لهذه الغاية بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٢ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٢ بتاريخ ٧٧/٣/٢٦ وان قــرار الاستملاك نشر في عدد الجريــدة الرسمية رقم ٢٧١٣ بتاريخ ١٩٧٧/٨/٢٥ .

وتوخيا لتحقيق العدالة والوصول الى تقدير التعويض العادل اجري الكشف على قطعة الارض المذكورة حيث تبين ان الارض المذكورة تقع على الشارع الرئيسي المؤدي الى مادبا عمان وانها تصلح للزراعة والبناء .

واللجنة بعد التدقيق في كافة الاوراق وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار احكام ١٧ من قانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت هــذة الارض الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ٧٧/٢/٢٥ والسعر الدارج للاراضي في تلك المنطقة واسعار الاراضي المجاورة وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفاع في القيمة بسبب الاستملاك وبعد الاخــذ بعين الاعتبار نوع الارض وطبيعة موقعها . قررت اللجنــة تقدير قيمة المتر المربــع الواحد لهذه الارض بمبلغ ٣٠٠ فلس اي ان قيمة الارض المستملكة هو ثلاثة آلاف دينار ودينارين وسبعمائة فلس (٧٠٠ فلس و ٣٠٠٢ دينار ) .

قرارا صدر بالاجماع في ١٩٧٨/٦/١٢ .

| العضو | العضو | الرئيس |
|---|---|---|
| خليل البيروتي | صالح الطراونه | صالح الصوراني |

المناطق الحــرة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨/٧٧/٣٠ الموافقة على اعتبار الارض المؤجرة من دائرة ميناء العقبــة للمنطقة الحرة والبالغ مساحتها ( ٣٠٠٠ ) متر مربع في ( رصيف البحر الاحمر ــ العائم ) لاستعمالها لتخزين حاويات البضائــع المعنونة للمنطقة الحرة جزءا من الاراضي المخصصة للمنطقة الحرة لغايات استيفاء بدلات التخزين والخدمات الاخرى .

## مجالس الطوائف الدينية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢٢٨ تـاريخ ١٩٧٨/٧/١٦ المتضمن اعادة تشكيل المحكمة الكنسية الاستئنافية للروم الارثوذكس بالقدس على النحو التالي : —

١ — سيادة مطران بترا جرمانوس ماملاذس رئيسا للمحكمة الاستئنافية للروم الارثوذكس
٢ — سيادة المطران اسطفانوس بلاسكاس عضوا قانونيا
٣ — سيادة المطران سيمون غرفة عضوا قانونيا
٤ — سيادة المطران ايمينيوس كونسوماس عضوا اضافيا

وذلك بالاستناد الى المادة الرابعة (أ) من قانون مجالس الطوائف الدينية رقم ( ٢ ) لسنة ١٩٧٨ .

---

### اعـلان

تعلن جمعية كنيسة الناصرى الانجيلية المسجلة كهيئة دينية اجنبية والمعلن عن تسجيلها في الملحق رقم ٤ للعـدد ( ١٠٨٣ ) من الجريدة الرسمية انممثليها في المملكة الاردنية الهاشمية هم : —

| | | |
|---|---|---|
| القس ايفان لاتروب | امريكي الجنسية | رئيس الاقليم |
| السيد هنري عون | لبنـاني | سكرتير الاقليم |
| القس داود نزهه | اردنـي | امين صندوق الاقليم |
| القس كمال القسوس | اردنـي | عضو |
| القس يعقوب عمارى | اردني | عضو |
| الدكتور مخلص عمارين | اردني | عضو |
| السيد غسان نمرى | اردني | عضو |
| القس جوردن حونستون | امريكي | عضو |



## شؤون البلديات

### اعـلان

استنادا للمادة ( ٣٦ ) من قانون البلديات رقم ( ٢٩ ) لسنة ١٩٥٥ اعلن نبأ استقالة العضو المهندس السيد عطيه بني هاني من لجنة بلدية اربد .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

---

### اعـلان

استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن عن انتخاب عضو لجنة بلدية جرش السيد محمد علي رمضان نائبا لرئيس لجنة بلدية جرش.

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

---

### اعـلان

استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن عن انتخاب السيد سعد علي السعد نائبا لرئيس بلدية جديتا .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

---

### اعـلان

استنادا للمادة ٣/٣٧ من قانون البلديات رقم ( ٢٩ ) لسنة ١٩٥٥

اعلن نبأ استقالة العضو السيد عبد الله محمد اخوارشيده من مجلس بلدية المفرق .

وزير الشؤون البلديـة والقروية
ابراهيـم ايـوب

---

استنادا للمادة ٣/٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن نبأ استقالة العضو السيد محمد مزلوه الشلوح من مجلس بلدية ذات راس .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيـم ايـوب

## اعـــلان

يعلن للعموم بأن لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلــدة الصريح رقم ( ٣٨ ) تاريخ ٢/١١/٩٧٧ وقررت الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢ ، ٣ ، ٤ ، مــن حوض رقم ٥٩ ، ٤٦ من اراضي بلدة الصريح حسب المخطط التوضيحي .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال مده شهر واحد من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح او لدى سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة اربد شريطة ان تكون هــذه الاعتراضات معززة بالمخططات التوضيحية .

محافظ اربد
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد
مأمون خليل

---

## اعـــلان

بناء على قرار لجنه التنظيم المحلية لبلدة عين جنا رقم ١٠ لسنة ١٩٧٨ .

قررت لجنة التنظيم اللوائية في عجلون الموافقة على :

١ ) ترسيم دخله بعرض خمسة امتار متفرعة من شارع الاتحاد باتجاه الجنوب الشرقي .

٢ ) ترسيم دخلة بعرض خمسة امتار متفرعة من شارع مسجد عين جنا باتجاه الشرق .

٣ ) جميعها من اراضي عين جنا المستثناة من التسوية ؛

٤ ) حسب المخطط المرفق واعلان ذلك للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريــدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم للجنة التنظيم المحلية لبلدة عين خلال المدة القانونية المذكورة .

متصرف لواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

---

## المواصفات القياسيـــة

قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة ( ١٥ ) من قانون المواصفات والمقاييس رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٢ ــ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية التاليه :ــ

١ ــ شراب الجلوكوز رقــم ٣٥
٢ ــ الحليب المكثف والحليب الفرز المكثف رقــم ٧٠
٣ ــ الحليب المكثف المحلى والحليب الفرز المكثف المحلى رقم ٧١
٤ ــ الاعلاف المصنعة الجاهزة المركزة المستعملة لتغذية الاغنام رقم ٤٢

كمواصفات قياسية الزامية بشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول من تاريخ نشر هــذا القرار في الجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بوزارة الصناعة والتجارة،



# تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

## قرار رقم (١١) لسنة ١٩٧٨

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تطبيق احكام القانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ) وتنفيذا لأحكام المبادىء العامة المقررة لمقاطعة اسرائيل ، أقرر ما يلي :ــ

أولاــ منع التخليص على اللمبات التي تحمل العلامات التجارية التالية :ــ

1 — Thrift / Mate 33
2 — Thrift / Mate 50
3 — Retrofit
4 — Supper Saver
5 — Unalux
6 — Supper Metalarc

من أي مصدر كان باعتبارها تعود للشركة الاميركية :ــ Gte Sylvania

المحظور التعامل معها باعتبارها فرعا للشركة الاميركية Gte Corp.

ثانيا ــ استمرار ادراج اسم الباخرة الليبيرية Nerina. في القائمة السوداء باسمها الجديد Sunnyway بالجنسية البريطانية.

ثالثاــ ادراج اسم الباخرة البريطانية Chelseastream وسابقا Lancasterbrook في القائمــة السوداء لقيامها بنقل مواد تفيد المجهود الحربي الى اسرائيل.

رابعاــ ادراج اسم الباخرة البريطانية Melita في القائمة السوداء لنقلها مواد تفيد المجهود الحربي الى اسرائيل.

خامسا ــ ادراج اسم الباخرة الالمانية Widukind في القائمة السوداء لنقلها مواد تفيد المجهود الحربي الى اسرائيل.

سادساــ ادراج اسم الباخرة البنمية Lee Sharon وسابقا : في القائمة السوداء لنقلها مواد تفيد المجهــود الحربي الى اسرائيل.

سابعاــ ادراج اسم الباخرة البنمية Seamaster في القائمة السوداء لانها تعمل لحساب الخط الملاحي الاسرائيلي « جولد ستار » ومؤجرة لشركة الملاحة الاسرائيلية «جولد ستار»

ثامناــ ادراج اسم الباخرة الايطالية Aquila في القائمة السوداء لنقلها صادرات اسرائيلية ومواد تفيد المجهود الحربي الى اسرائيل :

تاسعا– ادراج اسم البـاخرة الليبرية Lagos Star في القائمة السوداء لانها تعمـل لحساب الخط الملاحي الاسرائيلي «جولد سقار» ومؤجرة لشركة الملاحة الاسرائيلية « جولد ستار ».

عاشرا– ادراج اسم الباخرة الالمانية Batlic في القائمة السوداء لانها تعمل لحساب الخط الملاحي الاسرائيلي «زيم» ومؤجرة الى شركة الملاحة الأسرائيلية «زيم» مع شطب اسم الباخرة الهولندية : Baltic من القائمة السوداء بعد ان تبين انها ليست الباخرة المقصودة.

احد عشر– منع التخليص على ماقد يرد للبلاد من سيارات او معدات او اليات او قطع غيار او اي منتجات اخرى تحمل العلامة التجارية Jeep من الشركة الكورية الجنوبية .Shinjin Jeep Co. Ltd وذلك لانها على علاقة مساهمة وخبرة فنية مع الشركة الاميركية المحظور التعامل معها.

American Motors Corp.

كما ان العلامة التجارية Jeep مسجلة للشركة الاميركية .Jeep Corp المحظور التعامل معها.

اثنا عشر– رفع الحظـر الجزئي المفروض على استيراد منتجـات الشركة الاميركيـة (Apeco Corporation) التي كانت حاصلة على ترخيص بصنعها بموجب براءات الشركتين الامريكتين المحظور التعامل معهما . .

.R.C.A و (Xerox) من معدات التصوير الالكتروستاتي والتي تحمل العلامات التجارية .

Super Stat
Super—stat 11
Super—stat Roll —)—Matic
Super—state Ultra

على ان يشمل ذلك الرفع جميع الشركات الفرعية للشركة محل البحث . بعد ان سوت الشركة وضعها شكلا وموضوعـا .

ثالث عشر– ١ – رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة القبرصيه . .

Epco (Cyprus) Ltd.

بعد ان سوت موضوعها شكلا وموضوعا

٢ – اعتبار موضوع شركتها القبرصية الام

Latomia Estate Ltd

منتهياً عند هذا الحد في الوقت الحاضر

رابع عشر– حظر التعامل مع الشركة الهندسية لصناعة الادوية

Killpest Pvt Ltd.

وعنوانها

Industrial-Area Goindpura Bhonal M.P.

وسائر شركاتها الفرعية ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وذلك اعتبارا من تـاريخ ١٩٧٨/٩/٣ ، بسبب استيرادها مواد اولية من اسرائيل وادخالها في صناعتها.

خامس عشر– حظر التعامل مع الشركة الهندية لصناعة المواد الكيماوية الزراعية والواد القاتلة للحشرات ومنتجـات معدنية

B.D.Khatan & C..

وعنوانهـا

6 Th llor Room
No. 14 23—A Netaji
Subhash Koad Calcuta 700 001 India



وسائر شركاتها الفرعية والشركـات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها وذلك اعتبـارا من تـاريخ ١٩٧٨/٩/١٣ بسبب استيرادها مواد اولية من اسرائيل وادخالها في صناعتها .

سادس عشر– حظر التعامل مع الشركة القبرصية لصناعة الزوارق واصلاحها .

Ocean Shipping Co. Ltd.

وعنوانها No. 9, Archbishop Kyprianou Street — Limasol Cyprus

وسائر شركاتها الفرعية والشركـات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لهـا وذلك اعتبارا من تاريخ ٩٧٨/٩/٣ بسبب استيرادها محركات للزوارق من اسرائيل واستعمالها في صناعتها بالاضافة الى امتناعها على الرد عما طلب منها.

سابع عشر– رفع الحظر المفروض على الشركة البريطانية.

Long John International Ltd.

وشركاتها الفرعية البريطانية التالية :–

1 — Lorg John Distillers Ltd.
2 — Seager Evans ( Northern Sales ) Ltd.
3 — Stanley Molt & Son Ltd.
4 — Seager Evans Co.
5 — Coates & Co. ( Playmouth ) Ltd.

وفروعها

٢ – اعتبار موضوع باقي الشركات الفرعية للشركة محل البحث وكذلك موضوع شركتها الام البريطانية
Whitbread and Co. Ltd.

وسائر شركاتها الفرعية منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر . بعد ان سوت موقفها شكلا وموضوعا

ثامن عشر– رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الانجليزية .

O. L. Smith & Co. Ltd.

وسائر فروعها ، واعتبار موضوع شركتها الفرعية .Oils Engineering Ltd منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر ، وذلك بعد ان سوت موقفها شكلا وموضوعا.

تاسع عشر– حظر التعامل مع الشركة اليونانية لصناعه الاقمشة .

G. Pertsemlides ( Slvitex )

وعنوانها — 40 Hermou Street, Athene Greece

وسائر شركاتها الفرعية ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها وذلك اعتبـارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٤ بسبب ادخالهـا خيوط ( الاكريـــون ) التي هي من صنـع الشركة الاميركيـة ( Mensanto ) المحظور التعامل معها في صناعتها.

عشرون– منع التخليص على ماقد يرد للبلاد من الاجهزة الالكترونية والكهربـائية على اختلاف انواعها بما فيهـا الراديوات والتلفزيونات من الشركة الاميركية.

Zack Elctronics

وعنوانها — 1444 Market St.
San Francisco C.A. 9410

وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الاميركية ( R.C.A. ) المحظور التعامل معها.

واحد وعشرون — الغاء حظر الاستيراد المفروض على منتجات الشركة الهندية :
Chemical & Fibers of India Ltd.

من الاقمشة الممزوجة بالقطن بموجب التوصية رقم ( ٤٢ ) المتخذة في المؤتمـــر الحادي والاربعين لضباط الاتصال .

اثنان وعشرون — ادراج اسم الباخرة الصينية الوطنية : Union Evergreen
في القائمة السوداء لقيامها بنقل صادرات اسرائيلية .

ثلاث وعشرون — رفع اسم الباخرة اليونانية : Cefallonian Sea
وسابقا — الفنلندية ( Degero ) من القائمة السوداء بعد أن تعهدت الشركة الجديـدة المالكة لها بعدم مخالفة مبادىء المقاطعة المقررة مستقبلا .

اربع وعشرون — حظر التعامل مع الشركة القبرصية لتلبيس الاطارات :
Jet Pire Retreading Factory
وعنوانها Zakaki Village Limassol
لقيامها باستيراد المواد الاولية لصناعتها في اسرائيل وادخالها في صناعتها على ان يشمل الحظر سائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٨ .

خمس وعشرون — حظر التعامل مع الشركة الاميركية لانتاج المواد البلاستيكية :
Bel — Art Products
وعنوانها Pequannock New Jersey 07440 U.S.A.
وسائر فروعهـــا والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لهـــا لقيامها بانشاء مصنع في اسرائيل لانتاج المواد البلاستيكية ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٨ .

ست وعشرون — حظر التعامل مع الشركة القبرصية لانتاج الحلويات والسكاكر
Cocoa - Chocolate Industrial Ltd.
وعنوانها Photis Pittas Star 14 Nicocia - Cypris
وسائر فروعها اينما وجدت ،والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وذلك لاستيرادها المواد الاولية من اسرائيل وادخالها في صناعتها ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٨ .

سبع وعشرون — حظر التعامل مع الشركة الاميركية للصناعات الالكترولية
Solitron Devices Inc.
وعنوانها 256 Oak Tree Road Tappan N.Y. 10983
وسائر فروعها اينما وجدت ومن بينها الشركات التالية :



| | |
|---|---|
| الاميركية | 1 — General R.F. Fittings Inc. |
| « | 2 — Microwave Associates Inc. |
| « | 3 — *Faratron Corporation* |
| « | 4 — Material Science Industries |

وفروع الشركة الاميركية محل الفقرة ( ٢ ) اعلاه التالية :

| | |
|---|---|
| الاميركية | — Waveco Corp. |
| « | — Microwave Associates Realty Trust |
| الانجليزية | — Microwave Associates Ltd. |
| الاميركية | — Microwave Associates International, Inc |
| « | — Data Microwave, Inc. |
| « | — Kmc Semiconductor Corp. |
| « | — Currier - Smith Corp. |

على ان يشمل الحظر الشركات التي تعتبر في حكم الفرع او الام لها ، وذلك لعقدها اتفاق خـــبرة وترخيص مع شركات اسرائيلية — ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٨ .

ثمان وعشرون — حظر التعامل مع الشركة المالطية للاعمال الزراعية
Mediterranean Flower Products Ltd.
وعنوانها 135 Archbishop Street Valletta Malta
وسائر فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لهـــا لقيامها باستيراد المواد الاولية للزراعة من اسرائيل واستعمالها في مجال عملها،ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ١٩٧٨/٩/٨.

تسع وعشرون — حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج المواد الصيدلانية والادوية
Trinity Laboratories ( Ahmedbad )
( Torrent Laboratories )
وعنوانها 14 Matilal Park Ballakaka
380022 ( Gujrat - India )
وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية من اسرائيل واستعمالها في منتجاتها ، ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٩ .

ثلاثـــون — حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج الاصباغ
Texdyes Corporation
Marekji Wadi Buildin
وعنوانها 127 Mahatma Ganhi Road
Bombay 400023 India
وشركتها الشقيقة Premier Dyes Corporation
وعنوانها 1 St Pokhran Road Thana
وسائر شركاتهما الفرعية ،والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لهما، وذلك لقيامهما باستيراد المواد الاولية من اسرائيل واستعمالها في صناعتهما، ويسري الحظر اعتبارا من ١٩٧٨/٩/٩ .

واحد وثلاثون ــ حظر التعامل مع شركة Baconag Anstalt

وعنوانها 26 Haupstrasse
9490 Vaduz Liechtenstein

في ليختنشتاين وسائر فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الفرع او الام لها ، على ان يشمل الحظر شركة Intrafilco Ltd.
في ليختنشتاين ــ وكلاهما تعمل في مجال التموين التجاري ــ وذلك باعتبار الشركة الام مملوكـة

اثنان وثلاثون ــ حظر التعامل مع الشركة الهولندية :
Felix Bonzo B.V. ( Febo )

وعنوانها Etten - Leur/Netherlands Industriedwarweg

وسائر فروعها ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وذلك لقيامها بعقد اتفاقية خــبرة مع شركة اسرائيلية . ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/٩ .

ثلاث وثلاثون ــ حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج المواد الكيماوية والصيدلانية
Triumph Products

وعنوانها Triumph House
Near Patel Estate
Western Expres Highway
Goregaon ( east )
Bombay — 63 India

وسائر شركاتها الفرعية اينما وجدت، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها، وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية مــن اسرائيل واستعمالها في صناعتها ويسري الحظر اعتباراً مــن تاريخ ١٩٧٨/٩/١١ .

اربع وثلاثون ــ حظر التعامل مع الشركة الهندية لانتاج المواد الكيماوية
Suren Chemicals

وعنوانها Amin Industrial Estate
Sonavala G ross Road
Bombay — 400063
India

وسائر شركاتها الفرعية اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية مــن اسرائيل وادخالها في منتجاتها ، ويسري الحظر اعتبارا مــن تاريخ ١٩٧٨/٩/١١ .

خمس وثلاثون ــ حظر التعامل مع الشركة الهندية لصناعة الادوية والمواد الكيماوية :
Alar Laboratories

وعنوانها Shri Kunji Navrangpura Ahmedabad 9

وسائر فروعها ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها ، وذلك لقيامها باستيراد المـواد الاولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/١١ .



ست وثلاثون ــ حظر التعامل مع الشركة الهندية لصناعة الادوية :
Cyano Pharma

وعنوانها 11Rup Ram Nagar Indore India

وسائر فروعها والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها، وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتها ويسري الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٨/٩/١١ ؛

سبع وثلاثون ــ ادراج اسم الناقلة الالمانية الغربية Multitank Westfalia
في القائمة السوداء لقيامها بتفريغ البترول في الموانيء الاسرائيلية ؛

ثمان وثلاثون ــ ادراج اسم الناقلة السنغافورية : Multitank Frisia
في القائمة السوداء لقيامها بتفريغ البترول في الموانيء الاسرائيلية ؛

تسع وثلاثون ــ يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لها ان وجد ، والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

اربعــون ــ الاعتمادات البنكيــة المفتوحة لاستيراد اية بضاعة مــن منتجات الشركات التي يشملها الحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما أمكن ذلك على انه لا يجوز تجديد هــذه الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن باي حال من الاحوال .

وزير المالية ــ الجمارك
محمد الدبــاس

# الأطبـاء

صرح معالي وزير الصحة بالوكالة للاطباء التاليـة اسماؤهم بمزاولة مهنة الطـب البشري في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون .

| اسم الطبيب | مكان العمل |
|---|---|
| معاذ عبد الفتاح مفلح | وزارة الصحة |
| فتحي علي محمود عبدالله | عيادة خاصة في مدينة عمـان |
| موفق فهمي عابدين | المستشفى الايطالي |
| احمد عبد الله عبد الله الحميدي | وزارة الصحة |
| اياد احمد عمر الدويك | وزارة الصحة |
| جوزيف بطرس جنحو | عياده خاصة في مدينة عمان |
| زياد طاهر محمد احمد | مستشفى الجامعة الاردنية |
| عبد الرحمن عبد الغني خميس | وزارة الصحة |

## البنك المركزي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/٨/٦ بناء على توصية مجلس ادارة البنك المركزي الاردني واستنادا لاحكام الفقرة (أ) من المادة (٣٠) من قانون البنك المركزي رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ وتعديلاته مايلي:

١ – تصبح اوراق النقد الاردنية من فئتي الدينار ونصف الدينار من الاصدار السابق الصادر بموجب قانون البنك المركزي الاردني عملة غير قانونية وتعطى مهلة تنتهي في ١٩٧٨/١٢/٣١ لاستبدالها اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية .

٢ – بعد انقضاء المهلة المحدده للاستبدال ، تضاف قيمة اوراق النقد التي لم تستبدل من هذه الفئة الى حساب الخزينة لدى البنك المركزي ، واذا قدمت اوراق منها بعد ذلك يدفع البنك المركزي قيمتها ويقيدهـا على حساب الخزينة لديه .

## قـرار

صـادر عن البنك المركزي الاردني

قرر البنك المركزي الاردني الغاء الترخيص الممنوح لشركة مكتب الصرافة الحديث فرع البلد ، وقصر عمله في مكتب الشركة الكائن بمركز حدود الرمثا بناء على طلبهم وذلك اعتبارا من ١٩٧٨/٧/١٦ .





## البنك المركزي الاردني

بيان الموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٧٨/٧/٣١

| الموجـودات | دينار | دينار | دينار |
|---|---|---|---|
| الذهب | | | ٢٨٧٣٧٦٣٥ |
| حقوق السحب الخاصة | | | ٢٨٥٤٣٤٩ |
| موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل | | | |
| نقد وارصدة وودائع | ٢٠٥٥٦٧٥٦٤ | | |
| ينزل: امانات مؤقتة لمقابلة التزامات جارية | ١٣٨٥٩٦٨ | ٢٠٤١٨١٥٩٦ | |
| اذونات خزينة | | ٦٠٩٨٥٣ | |
| سندات | | ٣٢٠٢٧٥٠٠ | ٢٣٦٨٢١٨٩٤٩ |
| المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية | | | ٧٢٤٦٤٠٠ |
| موجودات بعملات اجنبية اخرى | | | ٣٥٨٨٧٤ |
| موجودات بالعملة الاردنية : | | | |
| سندات واذونات حكوميه | | ٦٩١٣١٨٥ | |
| سلف واسناد مخصومة | | ٥١٥٩١٧٢٤ | |
| المساهمة في المؤسسات المالية المحلية | | ١٢٥٠٠٠٠ | |
| ودائع لدى البنوك المرخصة | | ٣٦٠٧٠١٧ | |
| اخرى | | ١١٩١٣٨٧٧ | ٧٥٢٧٥٨٠٣ |
| | | | ٣٥١٢٩٢٠١٠ |
| تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية ( له مقابل ) | | | ٣٥٢٨١٤٣٧ |

| المطلـوبات | دينار | دينار |
|---|---|---|
| النقد المصدر | | ٢٢٥٢٧٧٣١٧ |
| الحسابات الجارية والودائع : | | |
| الحكومة والمؤسسات العامة | ٢١٢٤٩٦٩٣ | |
| البنوك المرخصة | ٥٩٨٤٤٣٣٨ | |
| الهيئات والمؤسسات | ٤٥٣٤٢١ | |
| اخـرى | ٤٥١٤٧٠ | ٨١٩٩٨٩٣٢ |
| الالتزامات الخارجية تنفيذا لاتفاقيات الدفع | | ٨٥٧٩١١ |
| الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل | | ١١٨١٤٩٥٠ |
| مطلوبات اخرى | | ١٩٤٢٥٥٨ |
| رأس المال | | ٢٠٠٠٠٠٠ |
| الاحتياطي العام | | ٤٠٠٠٠٠٠ |
| المخصصات | | ٦١٠٠٣٤٢ |
| | | ٣٥١٢٩٢٠١٠ |
| الاعتمادات المستندية (له مقابل) | | ٣٥٢٨١٤٣٧ |

نائب المحافظ
حسين القاسم

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

## تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستها رقم ( ٦٥ ) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٠ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/٧/٣٠ الموافقة عليها بشكلها التالي كما وردت بموجب كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم ١٠٨١٦/٢/٣١/٦٢٠ تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٩ .

أ – اعتبار المشاريع التالية مشاريع اقتصادية ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المادة ( ١٣ ) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣ ) لسنة ١٩٧٢ وبناء على ذلك اعفيت الموجودات الثابتة المنوي استيرادها والمبينة في التنسيبات المشار اليها اعلاه من كافة الرسوم .

١ – مصنع الرخام الصناعي ومواد الديكور البلاستيكية لاصحابه الشركة الاردنية للاستثمار والتجارة المساهمة المحدودة الموافق على اقامته في الزرقاء/البتراوي .

ب – الموافقة على طلبات للمشاريع القائمة التالية والمبينة تفاصيلها في التنسيبات المشار اليها اعلاه .

١ – مصنع مواسير وعلب بلاستيكية كهربائية لصاحبه السيد فوزي ابو لبه ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٧ ) .
٢ – شركة الفردوس لصناعة الحصر البلاستيكية لاصحابها السادة محمد سالم ومحمد ابو عامرية ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٤ ) .
٣ – شركة مصانع البا الاردنية ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٢ ) .
٤ – مصنع زمنون للبلاستيك لاصحابه شركة مصنع زمنون للبلاستيك (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٧/٣).
٥ – فندق الكازار/العقبة لاصحابه شركة فنادق الكازار ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٥ ) .
٦ – شركة البيرة الاردنية المساهمة المحدودة (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٦/٧) .
٧ – الشركة الاردنية لصناعة الجير والطوب المساهمة المحدودة (الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢) .
٨ – شركة المطاحن ومعامل المعكرونة الحديثة لاصحابها السادة توما يغنم وشركاه ( الطلب المقدم لتوسيع وتحسين انتاج المعكرونة باضافة خط اوتوماتيكي كامل لانتاج المعكرونة الطويلة ) .
٩ – مصنع الورق الصحي الخاص بالتصدير لاصحابه السادة ايليا نقل وشركاه ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢ ) .
١٠– فندق عمان انترناشيونال لاصحابه الشركة المتحدة للانماء السياحي المساهمة المحدودة ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٣ )
١١– مصنع اسقف وجدران وادراج البيوت الجاهزة لاصحابه مؤسسة صبري فرح للتصنيع ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٦/١٤ .
١٢– شركة الكيماويات الحديثة لاصحابها السادة صالح العزوني وشركاه ( الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/٧/١٥).

---

## المحامون الشرعيون

دفع المحامي السيد صالح شناق رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٧٨ .



# الشركات

### اعلانات صادرة عن مدير الشركات والتسجيل التجاري
### مراقب الشركات السيد معاويــة الخماش

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة فادي التجارية والمسجلة تحت رقم (٦٧٠٢ )تاريخ ١٩٧٧/١٠/١٧ قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – انسحب من الشركة سهام فتحي عبد الله الحسن المنصور .
٢ – انضم الى الشركة روحي السعدي اردني برأسمال (٢٥٠٠) دينار .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٣ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معمل طوب العامل والمسجلة تحت رقم ( ٣٢٥٩ ) تاريخ ١٩٧٤/١٢/١١ قد اجرت التغيروات التالية : –
١ – مركز الشركة الجديد عمان ويحق له فتح فروع داخل المملكة .
٢ – زيادة رأسمال الشركة (٨٠٠) دينار .
٣ – اصبحت حصة كل شريك (٤٠٠) دينار .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٤ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة طوقان اخوان والمسجلة تحت رقم (٤٢٢٤) تاريخ ١٩٧٦/٢/١ قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة اسماعيل برجاس وحمدان مصطفى للطوب والمسجلة تحت رقم (٦٦٢٨) تاريخ ١٩٧٨/٣/١٨ قد فسخت باتفاق الشركاء .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة منجرة الشرق الاقصى والمسجلة تحت رقم ( ٥١٣٠ ) تاريخ ١٩٧٦/١١/٧ قد اجرت التغييرات التالية – :
١ – اصبح اسم الشركة الجديد شركة منجرة الاسمر للموبيليا والابواب .
٢ – التغير الحاصل بالمفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها الشريكين مجتمعين ولاي واحد من الشركاء له الحق بتفويض من يشاء عنه خطيا .
تاريخ التغييرات : ١٧٨/٧/٢٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة جرادات وغوله لانتاج الطوب قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٠١٦) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة جرادات وغوله لانتاج الطوب .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد طاهر جرادات اردني عمان
: ب — عبد الفتاح عبد العزيز الغوله " "
٣ — غايات الشركة : انتاج الطوب
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : الف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهما : محمد جرادات وعبد الفتاح الغوله مجتمعان ومنفردان .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٤ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو حسين واكسل لصناعة الانتينات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٠٠١) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابو حسين واكسل لصناعة الانتينات .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — احمد حماد سلامةابو حسين اردني اربد
: ب — اكسل جريتسكا الماني المانيا
٣ — غايات الشركة : صناعة الانتينات وتصديرها .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٨٠٢٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : عشرة سنوات قابلة للتجديد .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : احمد حماد سلامة ابو حسين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٠ .

---

• أعلن بأن الشركة العامة الشركة بلا سكر للنقليات والمسجلة تحت رقم ٥٤١٢( تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — اصبح اسم الشركة الجديد شركة بلا سكر للملاحة والنقليات .
٢ — اصبحت غايات الشركة نقل البضائع عبر البلاد الاوروبية والعربية برا وبحرا وتوكيلات بحرية وملاحة
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٠ .



• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة الوادي الاخضر الزراعية المساهمة المحدودة الخصوصية قد تسجلت لدي تحت رقم ٥٦٦ تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الوادي الاخضر الزراعية المساهمة المحدودة .
٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٣ — غايات الشركة : تجارة عامة كسيون استيراد وتصدير الخضار والفواكه
: والمتوجات الزراعية الطازجة والمجففة وشراً وبيعها وشراء
: الماكينات والالات والادوات الزراعية واستعمالها .
: تملك وسائل النقل لتصدير الخضار والفواكه واستيرادها
: استئجار الاراضي الزراعية وزراعتها واستيراد الاسمدة
: والبذور الزراعية .
٤ — رأسمال الشركة : خمسة وعشرون الف دينار مقسم الى خمسة وعشرون الف
: سهم قيمة كل سهم دينار .
٥ — اسماء مؤسسي الشركاة ومقدار مساهمتهم : —

| اسم المؤسس | مقدار المساهمة |
|---|---|
| محمد نعيم سعيد الحلاج | ٦٠٠٠ سهم |
| محمد شريف سعيد الحلاج | ٦٠٠٠ سهم |
| محمد شريف سعيد الحلاج | ٦٠٠٠ سهم |
| فايز ياسين طوامح | ٦٠٠٠ سهم |
| موسى ابراهيم ابو دوش | ٦٠٠٠ سهم |
| خليل يونس طوطح | ١٠٠٠ سهم |

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقدر مساهمة كل منهم برأسمال الشركة .
٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مريرا او هيئة مديرين .
٨ — مدة الشركة : غير محدودة .
٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٠ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الصانوري لغسيل وتشحيم السيارات والمسجلة تحت رقم (٦٧٠٤) تاريخ ١٩٧٨/٤/٢ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — اصبح مركز الشركة الجديد الرصيفة ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٢ — يوقع عن الشركة الشريكان مجتمعان ومنفردان .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ناصر الجبالي ونبيل عطية وشركاهم قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٠٠٣) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ناصر الجبالي ونبيل عطية وشركاهم .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — ناصر محمد نبهان الجبالي اردني عمان
ب — نبيل عبد الحي خليل عطية " "
جـ — زهير عثمان محمود عدانه " "
٣ — غايات الشركة : كسيون خضار وفواكة استيراد وتصدير .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : نبيل عبد الحي خليل عطية .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عبد المعطي عبد القادر مرقه وشريكه للتجارة والمقاولات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٠٠٤) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية : — لي

١ — اسم الشركة : شركة عبد المعطي عبد القادر مرقه وشريكه للتجارة والمقاولات
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — الدكتور المهندس عبدالمعطي عبدالقادر مرقه اردني عمان
ب — نوال عبد المعطي مرقـه " "
٣ — غايات الشركة : وسيط ووكيل تجاري ومقاولات .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : اي من الشريكين مجتمعين او منفردين او من يفوضانه خطياً
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة رجب وعاروري وشركاهم التجارية العادية لمحدودة والمسجلة تحت رقم (٨٠٨) تاريخ ١٩٧٨١٤/١٩ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة كل من طلال حسن عبد العزيز ومحمد عبد المنعم اسعد .
٢ — انضم الى الشركة طارق نعيم حسين العاروري محدود المسؤولية برأسمال (٤٠٠٠) دينار .
٣ — اصبحت حصة كل شريك (٤٠٠٠) دينار .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٢ .



• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة المواد الطبية المسجلة تحت رقم (٣٣١) تاريخ ١٩٦٣/٧/٢٣ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة نعيم حنا جرايسه .
٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

| | الحصة بعد التغيير بالدينار |
|---|---|
| هيلين نعيم جرايسه | ٣٧٥٠٫٠٢٠ |
| شارلي نعيم جرايسه | ٤٢٤٩٫٩٨٠ |
| جوني نعيم حرايسة | ٤٢٤٩٫٩٨٠ |
| ارليت نعيم جرايسه | ٢٧٥٠٫٠٢٠ |

٣ — يوقع عن الشركة جوني نعيم جرايسه في كافة الامور او من يفوضه خطياً بذلك .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة العراكزة وشركاة التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ( ٧٠٠٥) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة العراكزة وشركاه التجارية
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ — عبد العطيه السالم العراكزة اردني عمان
ب — سعدون عبد الحليم الجلال " "
ج — مياده سليمان عبد الكريم جلال " "
٣ — غايات الشركة : تجارة عامة " "
٤ — مركز الشركة الرئيسي : مرج الحمام
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : سعدون عبد الحليم الجلال منفردا في كافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صيداوي وكمال التجارية والمسجلة تحت رقـم ( ٦٣٤٧ ) تاريخ ١٩٧٨/١/٢٢ قد فسخت بأتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية شركة محددة الريحاني قد تسجلت لدي تحت رقم ( ٨٤٣) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محددة الريحاني
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم

عاهد يوسف عوده الريحاني شريك عام اردني الزرقاء
رائد عاهد يوسف عوده الريحاني محدود المسؤولية " "

٣ — غايات الشركة : محدودة
٥ — مقدار رأسمال الشركة : الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : عاغد يوسف عوده الزيحاني منفردا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٢٢/٧/٨ ١٩ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محمد علي شاهين وشريكه للتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٠٠٦) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محمد علي شاهين وشريكه للتجارة .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ — محمد علي شاهين مشعل اردني عمان
: ب— عز الدين محمد علي شاهين " "
٣ — غايات الشركة : القيام بجميع الاعمال التجارية والتعهدات ودراسة تصاميم وتسجيل علامـــات تجاريـــة ووسطاء تجاريون ووكلاء فبارك ومصانع وتجارة وامتلاك الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة : لغاياتها شريطة ان لا يكون ذلك لمجرد الافراز والأنجاربها
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع ووكالات في اي مكان اخر داخل المملكة وخارجها كما يجوز نقل اي فرع او وكالة لها الى اي مكان داخل المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: يتولى ادارة الشركة والتوقيع عنها في جميع الامورالمالية المالية والادارية والقضائية وايـــة امـــور اخرى : مجتمعان ومنفردان ويحق لاي منهم توكيل اي شخص اخر : عنه سواء من داخل الشركة او خارجها .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة انتر ارب للعلاقات التجارية والمسجلة تحت رقم ( ٦٤١) تاريخ ١٩٧٧/٤/٢٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — يوقع عن الشركة
١ — عبد الهادي فؤاد عبد الهادي منفردا او من يفوضه خطيا بذلك .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/٢٢ .



• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة زكي . م . نصار واخيه والمسجلة تحت رقم ( ٣٧٤) تاريـــــخ ١٩٦٣/٨/٢٢ قد تحولت الى شركة عادية محدودة وتسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم ٨٤٠ تاريخ ١٩٧٨/٧/١٩ .

١ — اسم الشركة : زكي . م . نصار واخيه .
٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم .

| | | | |
|---|---|---|---|
| زكي ميخائيل نصار | محدود المسؤولية | اردني | عمان |
| نقولا ميخائيل نصار | شريك عام | " | " |

٣ — غايات الشركة : التجارة والاستيراد والتصدير وبيع وشراء الادوات : الكهربائية والالكترونية والمنزلية ومواد التبريد .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها بسائر مدن المملكة .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرين الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦١/٤/١ .
٨ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا : نقولا نصار منفردا .

---

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة مصنع المنيوم الصابر وشركاه قد تسجلت لدي تحت رقم( ٨٤٢ ) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مصنع المنيوم الصابر وشركاه .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم

| | | | |
|---|---|---|---|
| كمال حسين الصابر | شريك عام | اردني | عمان |
| فاتنة حسن رشيد خلف | محدود المسؤولية | " | " |

٣ — غايات الشركة : صناعة الالمنيوم وكافة تعهدات المنيوم .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ستة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: كمال حسين الصابر في كافة الامور او من يفوضه خطياً .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية شركة بقالة فبج ونجيب والمسجلة تحت رقم ( ٦٣٤٥) تاريخ ١٩٧٨/١/٢٢ قد فسخت بأتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/٧/٢٠ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة سامر للصحافة والمسجلة تحت رقم ٥٤٧٣ تاريخ ١٩٧٧/٣/٩ ونظرا لانظمام شركاء محدودي المسؤولية فقد تقدم الشركاء بطلب لتحويل الشركة الى شركة عادية محدودة وقد تسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم ( ٨٤١ )تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٢ حسب التفاصيل التالية :ـ

| اسماء الشركاء | جنسيه | عنوانه |
| --- | --- | --- |
| عبد السلام عيسى كنعان | اردني | عمان |
| يعقوب كامل زكي الدجاني | « | « |
| سهام صدقي القاسم هدايه | « | « |
| كمال مصطفى الشيخ احمد الفحماوي | « | « |
| خولة شموط ابو عودة | « | « |

شركة المؤسسة الاردنية للتربية ومستلزمات الاطفال المساهمة المحدودة )

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها

٣ — رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — المفوضين بالتوقيع عن الشركة يتولى ادارة الشركة الشريك العام عبد السلام كنعان منفردا اما التوقيع عن الشركة فيكون لاي شريكين عامين شريطة ان يكون احدهما عبد السلام عيسى كنعان .

٦ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٢ .

---

• أعلن بأن شركة اي د ي زوبلن ( المانية الجنسية ) تسجلت لديّ في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت الرقم ( ٢٠٧) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : اي د ي زوبلن اي جي .

٢ — غايات الشركة في المركز الرئيسي : اعمال الهندسة المدنية على اختلاف انواعها .

٣ — غايات الشركة في الاردن : تنفيذ مشروع شركة الاسمدة الكيماوية في مدينة العقبة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : ديسبورغ / المانيا الغربية .

٥ — مركز الشركة في الاردن : عمان / ص . ب ( ٢٣٤٠ ) .

٦ — رأسمال الشركةفي المركز الرئيسي : ( ٥ر٧ ) مليون مارك الماني .

٧ — قيمة المبلغ المحول للاردن : ( ١٠) آلاف دينار اردني .

٨ — اسم ممثل الشركة في الاردن : هانز جوزيف تروبنتر .

٩ — مدة الشركة : لحين انتهاء اعمالها في الاردن .

---

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة الحمدان والواوي التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ( ٨٣٩) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٩ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ — اسم الشركة : شركة الحمدان والواوي التجارية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم

| | | | |
| --- | --- | --- | --- |
| عبد الرحمن احمد جبر حمدان | محدود المسؤولية | اردني | واديالسير |
| عبدالله احمد محمود الواوي | شريك عام | « | « « |



٣ — غايات الشركة : استيراد تصدير كومسيون ووكلاء فبارك .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: عبدالله احمد محمود الواوي منفردا او من يفوضه خطيا .
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٩ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نبهان وشعبان للتعهدات الكهربائية قد تسجلت لدي تحترقم ( ٧٠٠٢) تاريخ ١٩٧٨/٧/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة نبهان وشعبان للتعهدات الكهربائية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — ابراهيم خالد نبهان الطيب اردني صويلح
ب— داود موسى احمد شعبان « عمان

٣ — غايات الشركة : تعهدات كهربائية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة عشر الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاءالمفوضين بتـــولي : الشريكين مجتمعين .
شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا:

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٢٠ .

---

• أعلى بأن الشركة العادية المحدودة شركة محمد للباصات في الرمثا قد تسجلت لدي تحت رقم (٨٣٨) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محمد للباصات في الرمثا .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — محمد خليل ابرهيم الفندي شريك عام اردني الرمثا
ب— محمد انور صايل احمد الزعبي محدودالمسؤولية « «

٣ — غايات الشركة : نقل الركاب حسب تراخيص دائرة السير .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الرمثا .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي : محمد خليل ابراهيم فندي منفردا
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا:

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٨ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة عمان للادوية والتجارة المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ٥٦٥ تاريخ ١٩٧٨/٧/٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عمان للادوية والتجارة المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة : عمان .

٣ — غايات الشركة : القيام باستيراد وتوزيع والاتجار بالمواد والسلع والادوية بكافة اشكالها وانواعها المواد الكيماوية . مستلزمات الصيدليات والمستشفيات والمختبزات ، اغذية ، لوازم اطفال ومشتقاتها ادوات ومواد التكرير المياه وتعقيمها ، مواد التجميل والعطورات على اختلاف انواعها . السلع الاخرى التي تباع في الصيدليات ومستودعات الادوية وكما ورد في عقد التأسيس والنظام الداخلي للشركة .

٤ — رأسمال الشركة : مابة الف دينار مقسم الى عشرة الاف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

| اسم المؤسس | مقدار المساهمة |
|---|---|
| انيس منصور المعشر | ٣٣٣٣ سهم |
| الياس سليم زنانيري | ٥٠٠٠ سهم |
| سمير منصور المعشر | ١٦٦٦٧ سهم |

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يكتتبون بها في الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها مدير او هيئة مديرين حسب القرار الخاص الذي يضعونه لهذه الغاية .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٣ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نوفوتية قسمت والمسجلة تحت رقم ٢٨٤٨ تاريخ ١٩٧٨/١/٢٠ قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/٧٨/١٨ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مصنع مهيار وعرار الجاهزة قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٩٩٨) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مصنع مهيار وعرار الجاهزة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم : أ — فؤاد عبده يوسف مهيار اردني عمان
: ب — محمد عطا الله عرار " "

٣ — غايات الشركة : خياطة الالبسة الجاهزة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : الفي وخمسماية دينار .

٦ — مدة الشركة . : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٨ .



• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة النجمة البيضاء والمسجلة تحت رقم ١٧١ قد اجرت التغييرات التالية بتاريخ ١٩٧١/٩/٩ : —

١ — تصبح غايات الشركة تجارة السيارات وكل ما يتفرع عنها وانشاء كراج لتصليح السيارات ومحطة تشحيم وغسيل وكل الاعمال الضرورية لتنفيذ هذه الغايات وتأجير الاموال غير المنقولة العائدة لها .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/١٨ .

---

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية الشركة العربية لتصنيع وتجارة الورق المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ١٢١ تاريخ ١٩٧٨/٧/٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : الشركة العربية لتصنيع وتجارة الورق المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع لها ووكالات داخل المملكة الاردنية وخارجها .

٣ — غايات الشركة : القيام بالاتجار وتصنيع الورق الخام ومشتقاته بجميع الاستعمالات القيام بالاتجار بمختلف انواع الورق الخام ومشتقاته ، القيام بعمليات تصنيع الورق الخام من لفائف (  ) القيام مستقبلا بتأسيس مصانع او الاشتراك مع مصانع تقوم بتصنيع الورق الخام وكلما ورد في عقد التأسيس والنظام الداخلي للشركة .

٤ — رأسمال الشركة : مليون دينار اردني مقسم الى مليون سهم قيمة كل سهم دينار واحد .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

| اسم المؤسس | مقدار المساهمة |
|---|---|
| البنك الاردني الكويتي | ٦٥٠٠٠٠ |
| جميل عارف البديري | ٤٠٠٠٠ |
| هاشم اديب حجاوي | ٥٠٠٠٠ |
| فوزي مصطفى بيدس | ٢٥٠٠٠ |
| شركة المطابع النموذجية | ١٥٠٠٠ |
| عبد الحليم عبد الله محمد | ١٥٠٠٠ |
| موفق جبري | ١٥٠٠٠ |
| عادل فلاح الرشق | ١٥٠٠٠ |
| طالب الطاهر | ١٥٠٠٠ |
| سفيان ابراهيم ياسين | ١٠٠٠٠ |
| اسعد عبد الباسط التميمي | ٧٥٠٠ |
| شكيب شاكر الشخشير | ٧٥٠٠ |
| يوسف محمد محمود اسماعيل ابو حجلة | ٧٥٠٠ |
| كامل محمود سمارة | ٧٥٠٠ |
| محمد كامل سعيد حداد | ٧٥٠٠ |

| اسم المؤسس | مقدار المساهمة |
|---|---|
| جمال حسن حماد | ٤٥٠٠ |
| داود حسن الكرد | ٤٥٠٠ |
| سليم عبد احمد العبد الله | ٤٥٠٠ |
| جميل مكاوي الحاج احمد ابو حجلة | ٤٥٠٠ |
| شركة الالات والمواد المطبعية | ٧٥٠٠ |
| محمد خميس مجدودية | ٤٥٠٠ |
| نعيم ابو وردة | ٤٥٠٠ |
| محمد ابراهيم القنق | ٤٥٠٠ |
| محمد مصطفى الصيداوي | ٤٥٠٠ |
| حسين راشد عرفات | ٤٥٠٠ |
| داود القطاب | ٣٠٠٠ |
| مفيد محمود عبد الحليم | ٢٠٠٠ |
| محمد علي الاعرج | ٢٠٠٠ |
| مأمون جرار | ٤٥٠٠ |
| عبد الرحمن قطيشات | ٤٥٠٠ |
| فؤاد رشاد خورشيد | ٤٥٠٠ |
| مازن احمد الخطيب | ٥٠٠٠ |
| علي عادل عيوده | ٥٠٠٠ |
| احمد محمد مراد بشناق | ٢٢٥٠٠ |
| زياد عمر الصلاح | ٣٨٠٠٠ |
| علي القرم | ٢٢٠٠٠ |
| هشام اديب الحجاوي | ١٥٠٠٠ |
| ياسين ابراهيم ياسين | ٢٠٠٠ |
| جمال حسن حلمي المهندس | ٤٠٠٠ |
| عدنان اسماعيل عوض | ٢٠٠٠ |
| احمد حسين الحاج ياسين الحفاة | ٤٥٠٠ |
| صندوق توفير البريد | ١٠٠٠٠ |
| دكتور رفعت عوده | ٢٠٠٠ |
| صادق الشرع | ٥٠٠٠ |

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يمتلكونها في راسمال الشركة .
٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف كافة شؤونها . مجلس ادارة يكون من سبعة اعضاء .
٨ — مدة الشركة : غير محدودة .
٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/٥ .



• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ذياب القواسمي واولاده قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٠٠٠) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ذياب القواسمي واولاده .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — ذياب موسى القواسمي اردني عمان
ب — موسى ذياب القواسمي " "
ج — اسامة ذياب موسى القواسمي
٣ — غايات الشركة : استيراد وتصدير والاتجار بالادوات الكهربائية .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية
٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : ذياب موسى القواسمي وموسى ذياب القواسمي مجتمعين ومنفردين في جميع الامور المالية والادارية والامور الاخرى
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٩ .

---

• أعلن بأن الهيئة الغير عادية للشركة الاردنية لصناعة السجاد المساهمة الخصوصية المحدودة قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٧٨/٦/٦ زيادة رأسمال الشركة الى خمسماية الف دينار مقسم الى خمسماية الف سهم قيمة السهم دينار واحد .

---

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حداد الصناعية قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٩٩٩) تاريخ ٩٧٨/٧/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حداد الصناعية .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — سهيل فريد مرضي حداد اردني عمان
ب — سمير فريد مرضي حداد "
ج — ناجي فريد مرضي حداد " "
٣ — غايات الشركة : انتاج القوالب الحديدية لمصانع البلاستيك .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : تسعة واربعين الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : سهيل فريد حدادمنفردا او من يفوضه خطياً بذلك .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ملحم ابناء عم السياحية والمسجلة تحت رقم ٦٥٩٦ تاريخ ٩٧٨/٣/٩ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة : مريم حمدان ملحم .
٢ — اصبحت حصة كل شريك ٤٥٠٠ دينار .
٣ — يوقع عن الشركة : الشريكان مجتمعان او منفردان .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٧/١٩ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة ستراند التجارية والمسجلة تحت رقم ٥٦١ تاريخ ١٩٧٦/٩/٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة وليد منير البنا .
٢ — انضم الى الشركة : مناويل الياس عزام محدود المسؤولية برأسمال ٦٢٥ دينار .
٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

| الاسم | الحصة بعد التغيير / دينار |
|---|---|
| نبيه الياس عزام | ١٢٥٠ دينار |
| جودت نجيب مجج | ٦٢٥ دينار |

٤ — يتولى ادارة الشركة والتوقيع عنها نيابة عنها في كافة الامور المالية والادارية والقضائية والامور الاخرى نبيه الياس عزام وجوده نجيب مجج مجتمعين ولاى منهما ان يفوض صلاحياته خطياً الى غيره سواء من الشركاء او من غيرهم .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/١٩ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ساوركو للاستيراد والتعهدات العامة والمسجلة تحت رقم ٥١٣٢ تاريخ ١٩٧٦/١١/٨ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى خمسون الف دينار .
٢ — اصبحت حصة كل شريك خمسة وعشرون الف دينار .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٧/١٩ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة الشركة المتحدة للاقمشة العادية العامة والمسجلة تحت رقم ( ٥٨٢٤) تاريخ تاريخ ١٩٧٧/٧/٦ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة سعيد محمد القاسم .
٢ — انضم الى الشركة جميل حرب عبد الحميد حرب برأسمال ( ٢٥٠٠) دينار .
٣ — يوقع عن الشركة الشريكين مجتمعين ومنفردين .
تاريخ التغييرات ١٩٧٨/٧/١٥ .



• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة ملكي وشركاه التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ( ٨٣٧) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ملكي وشركاه التجارية
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم
افراج سابا ملكي — شريك عام — اردني — الكويت
دانيال صليبا الطويل — محدود المسؤولية — « — «
٣ — غايات الشركة — استيراد وتصدير كومسيون
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها
٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: شؤون الشركة والتوقيع عنها — افراج سابا ملكي منفردا او من يفوضه خطيا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٥ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الكوزي وفرج الله للغسيل وتشحيم وغيار زيوت السيارات قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٩٨٤) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الكوزي وفرج الله للغسيل وتشحيم وغيار زيوت السيارات
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـم: وعناوينهم : أ — سليمان سليم سالم الكوز — اردني — عمان
: ب— سلامة سالم فرج الله — « — «
٣ — غايات الشركة : غسيل وتشحيم وغيار زيوت السيارات وبيع زيوت معدنية
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: شؤون الشركة والتوقيع عنها — سليمان سالم سليم الكوز منفردا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٨/١٥ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محطة كامل وشركاه للمحروقات قد تسجلت لدي تحت رقم ( ٦٩٨٠) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محطة كامل وشركاه للمحروقات .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ — كامل محمد أمين حسن — اردني — عمان
: ب— سلامه خليفه فياض ارشيد — « — «
٣ — غايات الشركة : جميع انواع المحروقات والزيوت :

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : اربعة آلاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : كامل محمد امين منفردا .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٥ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محمد محمود احمد وشريك للتجارة العامة قد تسجلت لدي تحت رقم ( ٦٩٨٢) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٥ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة محمد محمود احمد وشريكه للتجارة العامة .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ – محمد محمود محمد احمد اردني الزرقاء
ب– جميل محمد مطر محسن " "
٣ – غايات الشركة : تجارة عامة
٤ – مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : جميل محمد مطر محسن منفردا في كافة الامور .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٥ .

---

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات ابراهيم مساعدة واولاده قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٩٨٣) تاريخ ١٩٧٨/٧/١٥ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة باصات ابراهيم مساعده واولاده .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – ابراهيم محمود حسن مساعدة اردني الشونة الشمالية
ب– حسن ابراهيم محمود الحسن " " "
ج – زياد ابراهيم محمود حسن مساعدة " " "
٣ – غايات الشركة : نقل الركاب على خط الباقورة الشونة الشمالية المدارج/وبالعكس
٤ – مركز الشركة الرئيسي : الشونة الشمالية .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٣٠٠٠ دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشركاء مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/٧/١٥ .



# الأعلانات

## اعـــلان

يعلن انه في اليوم العشرون من شهر تموز عام ١٩٧٨ تم تسجيل جمعية عوجان للتنمية الاجتماعية تحت رقم (٥٢١) استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
**عصام العجلونـــي**

---

## اعـــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة آل الفلنه كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الداخلي وذلك استنــادا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدلة رقم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبارا مـــن اليوم الاول من شهر آب لعام ١٩٧٨ .

**وزيـــر الداخلية**
**سليمان عـــرار**

---

## اعـــلان

### تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية الجهير والمنصورة التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/معان قد سجلت تحت رقم (٨٢٢) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثامن من شهر آب سنة ١٩٧٨ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
بالوكالـــــــة

---

## اعـــلان

### تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن جمعية منطقة الربيع التعاونية الزراعية متعددة الأغراض / محدودة المسؤولية / وادي الارن قد سجلت تحت رقم ( ٨٢٣ ) بموجب المادة الخامســة من القانون المؤقت رقم ( ٢٩ ) لسنــة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم ( ٢٠ ) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيــات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثامن من شهر آب سنة ١٩٧٨ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
بالوكالـــــــة

## اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية العمل التعاونية للأسكان

محدودة المسؤولية / عمان

عملا بالصلاحيات المخولة لي في المادة ( ٤٧ ) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ تقرر الغاء تسجيل جمعية العمل التعاونية للأسكان محدودة المسؤوليـــة / عمان وشطبها من السجـــل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
بالوكالـــــــة

---

## اعـــلان

تعديل مادة في النظام الداخلي لجمعية تعاونية

يعلن لاطلاع العموم وعملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة الثامنة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠وبناء على قرار الهيئة العمومية لجمعية البساط الاخضرالتعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/مادبا.

اقرر الموافقة على تعديل المادة التالية على النحو الآتي : — المادة ( ١٣ ) مساهمة الاعضاء براس مال الجمعية :

نص المادة قبل التعديل :

يكتتب كل عضو بـ ( ١٠٠ ) سهم في راس مال الجمعية يدفع منها قيمة ( ٢٤ ) دينار عند الانتساب وتدفع الاسهم الباقية على اقساط متساوية بمعدل دينارين شهرين حسبما تقرره الهيئة العمومية ولايجوز للعضو المساهمة بما يزيد على خمس راس مال الجمعية كما لايجوز للعضـــو تحويل الاسهم التي يملكهـــا لاي شخص كان وللجنة الادارة ان تحجز أو تستهلك اسهم العضو وفقا للقوانين والانظمة التعاونية المرعية .

المادة (١٣) مساهمة الاعضاء براس مال الجمعية .

نص المادة بعد التعديل .

يكتتب كل عضو بـ ( ١٠٠ ) سهم كحد ادنى في راسمال الجمعية يدفع منها قيمة عشرة دنانير عند الانتساب ويسدد الباقي بمعدل ( ٢٤ ) دينار سنويا أو دينارين شهريا حسبما تقرره الهيئة العمومية ولايجوز للعضو المساهمة بما يزيد على خمس راس مال الجمعية كما لايجـــوز للعضو تحويل الاسهم التي يملكهـــا لاي شخص كان وللجنة الادارة ان تحجز أو تستهلك اسهم العضو وفقا للقوانين والانظمة التعاونية المرعيـــة ) ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على النظام الداخلي للجمعية في كل من المنظمة التعاونية الاردنية وفي مقر الجمعية .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
بالوكالـــــــة



## اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية الاقصى التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية / معان

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة ( ٤٧ ) من نظام الجمعيـــات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ تقرر الغاء تسجيل جمعية الاقصى التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية / معان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنيه
بالوكالـــــــة

---

## اعـــلان

تصفية جمعيات توفير مدرسيه

عملا بالصلاحيات المخولة لي في المادة ( ٤٢ ٪ جـ ) من نظام الجمعيات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم ( ٥٥ ) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم ( ٢٠ ) لسنة ١٩٧١ .

تقرر تصفية الجمعيات المذكورة ادناه وتعيين السيد ./ جمال عبيدات مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون ٪ اربد . وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التيعلى الجمعيات المذكورة يجب ان تقدم الى للمصفي المذكور .

جمعية التوفير التعاونية بمدرسة بنات سمخ الابتدائية
» » » الفارابي الثانوية للبتين
» » » بنات مخيم اربد الاعدادية
» » » بنات طبريا الثانوية
» » » ذكور اربد الابتدائية
» » » بنات الرمثا الثانوية
» » » بنات المفرق الثانوية
» » » جرش الابتدائية للبنين
» » » عمر المختار الاعدادية ( اربد الاعدادية الجديدة )
» » » دير يوسف الاعدادية للبنين

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

## اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية النهضة التعاونية للثروة الحيوانية محدودة المسؤولية / مادبا

عملا بالصلاحيات المخولة لي في المادة ( ٤٧ ) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ تقرر الغاء تسجيل جمعية النهضة التعاونية للثروة الحيوانية محدودة المسؤولية / مادبا وشطبها من السجل العـــام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

---

## اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية موظفي المقاسم (السنترالات) بمؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية / عمان قد سجلت تحت رقم ٨١٧ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم ( ٢٩ ) لسنة ٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم ( ٢٠ ) لسنة ١٩٧١ في اليوم الخامس والعشرين من شهر تموز سنة ١٩٧٨ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

---

## اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية سلفيت التعاونية للخياطة والأشغال اليدوية محـــدودة المسؤولية / نابلس قد سجلت تحت رقم ( ٨٢١ ) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم ( ٢٩ ) لسنة ( ١٩٧٦ ) المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثلاثين من شهر تموز سنة ٩٧٨

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالـــة

---

## اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن الجمعية التعاونية لاسكان المهندسين الزراعيين محدودة المسؤولية / عمان قد سجلت تحت رقم (٨٢٠) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم ( ٢٩ ) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانـــون التعاون رقم ( ٢٠ ) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم التاسع والعشرين من شهر تموز لسنة ١٩٧٨.

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة



## اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية دورا التعاونية الاستهلاكية محدودة المسؤولية / محافظة الخليل قد سجلت تحت رقم (٨١٩) بموجب المادة الخامسة من القانـــون المؤقت رقم ( ٢٩ ) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم ( ٢٠ ) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ في اليوم السادس والعشرين من شهر تموز لسنة ١٩٧٨ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

---

## اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية / الاحصاءات التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية / عمان

عملا بالصلاحيات المخولة لي في المادة ( ٤٧ ) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ تقرر الغاء تسجيل جمعية / الاحصاءات التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية / عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة

---

## قـــرار

بدمج جمعية غرب زويزيا التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدود المسؤولية عمان المسجله تحت رقم (٦٨٦) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٥ مع جمعية ام قصير التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية / عمان المسجلة تحت رقم ( ٦٧٧ ) تاريخ ١٩٧٥/١٢/٢٤ .

عملا بالصلاحية المخولة لي بموجب المادة ( ١٥/هـ ) من نظام الجمعيات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والتعديلات التي ادخلت عليه .

اقرر مايلي :—

١ ) دمج الجمعية الاولى مع الجمعيـــة الثانية ونقل موجودات ومطلوبات الجمعية الاولى بما في ذلك حقوق والتزامات الإعضاء إلى الجمعية الثانية .

٢ ) ان يتم تسديد العجز في الجمعية الاولى من راس المال الاحتياطي الخاص

٣ ) يترتب على هذا الدمج الغاء تسجيل الجمعية الاولى .

٤ ) ارجو من الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
بالـــوكالة

## اعــلان

### تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية سكة التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية / محافظــة الخليل قد سجلت تحت رقم ٨١٨ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم ( ٢٩ ) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانــون التعاون رقم ( ٢٠ ) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم ( ١ ) لسنة ١٩٧٠ في اليــوم السادس والعشرين من شهر تموز سنة ١٩٧٨

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
بالوكالــــــــة

---

## اعــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي مدينــة السلط حي رقم ( ١٢ ) الجامع الكبير قــد علق بدائرة تسجيل اراضي السلط بتاريخ ١٨/٧/١٩٧٨ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينــة ادناه ، وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة( ١٢ ) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ( ٤٠ ) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة / عمان
دائرة تسجيل اراضي السلط / السلط
مختار الحي / عبيد الله الفلاح ابو ديه

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بــدري الملقي

---

## اعــلان

### صادر عن دائرة تسجيل اراضي / عمان

بموجب المــادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والميــاه في مناطق التسوية رقم ( ١ ) لسنة — ١٩٥٢ — يعلن للعموم ان جــدول تسجيل قرية الزميله التابعة لمحافظة العاصمة قد فتح بدائرة تسجيل عمان اعتبارا من تاريخ ١٦/٧/١٩٧٨ ويحق لعموم اصحاب الاراضي في القرية المذكورة الحصول على سندات تسوية لأراضيهم بعد دفـع الرسوم القانونية عنها باستثناء اصحاب القطع التالية . علما بان رسوم التسوية تحسب مضاعفة بعد مرور خمس سنوات من التاريخ المذكور .

| اسم الحوض ورقمــه | ارقــام القطــع |
| --- | --- |
| البلــد الشرقي (١) | ١٥ ، ١٧ ، ١٨ |
| الغــدير رقم (٢) | ١ ، ٣ ، ٤ ، ٨ |
| المشائل رقم (٣) | ٢ ، ٤ ، ٦ |
| المصقره رقم (٤) | ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٨ ، ١١ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢١<br>٢٣ ، ٢٤ |
| مغايــر المصقره (٥) | ٢ ، ٦ ، ٨ ، ٩ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠<br>٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ |
| تلعة الهيشات رقم (٦) | ١ ، ٢ ، ٤ ، ٧ ، ٨ ، ١٠ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ |
| ام اليمــه رقم (٧) | ٤ ، ٨ |
| رجم الضبعــه رقم (٩) | ٥ ، ٨ ، ٩ |
| الحارة الغربيــة رقم (١٠) | ٦ ، ٢٦ |

مدير تسجيل اراضي عمان



## اعــلان

### صادر عن مديرية تسجيل اراضي الطفيلة

عملا بأحكام المادة السابعة من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم ١ لسنة ١٩٥٢ .

يعلن للعموم ان القضايا المتعلقة بالقطــع رقم ٢٠/٢١/٣٨ من حي رقم (١) و ١٠و١١و١٢و١٣و١٤و٣١و٣٢و٥٩و٦٠ من الحي رقم ( ٢ ) والقطع رقم ٣و١٠و٢٢و٦٣و٨١و١٠٤ من الحي رقم ( ٣ ) والقطعة رقم ١١٢ من الحــي رقــم (٤) والقطــع رقــم ٦ و ١٤ و ٢٤ و٥٠ و ٥١ و ٥٣ و ٥٤ من الحــي رقــم ( ٥ ) والقطعــة رقــم ٢ ، ٣ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ٤٦ ، من الحي رقــم ٦ والقطعة رقم ٢١و ٤٦ من الحي رقم ( ٧ ) والقطعة ١/١٢ ، ٢/١٢ ، ٣/١٢ ، ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٦ ، ٤٥ ، ٤٨ من الحي رقم ( ٨ ) والقطــع رقم ٣٢و٣٧ من الحي رقم ( ٩ ) والقطع رقم ٢٥و٢٦و٢٧و٨١ من الحي رقم ( ١٠ ) والقطع رقم (٦٨) من الحي رقم (١٣ ) والقطعة رقم ٦و٧ من الحي رقم ( ١٤ ) والقطعــة رقم ٥ من الحي رقم (١٥) من الحوض رقم ٦٥ من اراضي الطفلية قد انتهت وان قيد كل منها اصبح نهائياً كمــا ورد في جدول الحقوق ، ويمكن لاصحاب العلاقــة مراجعة مديرية تسجيل الطفيلة للحصول على سندات التسوية بعد دفع الرسوم علماً بان هذه الرسرم ستصبح مضاعفة بعد مرور خمس سنوات من تاريخ انتهاء القضايا .

مدير تسجيل اراضي الطفيلة

---

## اعــلان

يعلن مدير جمرك العقبة بأن البضاعة المدرجة ادناه قد مضى على وجودها في مستودعات ميناء العقبة مدة تزيد عن سنة وانه تبعا للملك واستنادا لاحكام المادة ٥٩ فقرة (أ) من قانون الجمارك والمكوس رقم ( ١ ) لسنة ١٩٦٢ لستم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي اسبوع واحد من تاريخ هذا الاعلان .

مدير جمرك العقبــة
بهاء الدين صلاح

اسم الباخرة :— هوبالرس ؛
التاريخ :— ٧/١١/١٩٧٦
رقم البوليصة :— ٣٧ ترلسيتا
الماركــة :— ARCOUP
العــدد :— ٩ بالات
المحتويات :— صوبات كاز

مأمور مستودع الميناء
يوسف جرادات

مأمور مستودع الجمرك
محمد عبد الله خميس

## مطالبات

### اعــلان

عملا باحكام الفقرة ( ب ) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ المعــدل بالقانون المؤقت رقم ١١ لسنة ٩٧٣ يرجى من اصحاب المعارض والشركات المذكورة اسماؤهم تاليا ان يبــادروا الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب رخص التلفزيون والمبينة ازاء اسم كـل منهم الى جباة قسم التلفزيـون في وزارة المالية خلال مدة اقصاها ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية

| الاسم | المبلغ المطلوب فلس دينار |
|---|---|
| شركة فؤاد ووليد جمعه | ٢١٣٩٦ |
| شركة شنار اخوان | ٦٩٠ |
| معرض الاهرام | ٧٨٠ |
| معرض امام | ٨٦٤ |
| محلات التدفئة المركزية | ٤٢ |
| محلات سمير خرفان | ١٨ |
| معرض عوني يوسف حنا داود | ١٣٨ |
| معرض محمود نهار الروسان | ١٦٨ |
| معرض عبد القادر الصباغ | ١٤٤ |
| معرض يوسف السردي | ٤٢ |
| الشركة الاردنية للالكترونات | ١٢٣٠ |
| معرض يسار سحلول | ١٢ |
| شركة معرض ناشونال | ١٨ |
| شركة الانماء التجاري | ١٨ |
| مؤسسة قعوار والداود التجارية | ٦٠٠ |
| معرض الخيام | ٤٢ |
| معرض عمرى وجروان | ٩٠ |
| معرض محمد حسن جابر | ٤٢ |
| معرض شامي وحماد | ٣٦ |
| معرض اكرم ابو اللهب | ١٩٨ |
| شركة حمامي وطراونه | ٥٢٢ |
| معرض ومشغل زبده وكسبه | ٦٦ |
| معرض المنال لصاحبه جميل سرحان | ٧٣٨ |
| معرض العباسية ( ابراهيم شلبايه ) | ٥٤ |
| معرض العزه ( عبد الهادي العزه ) | ٨٤ |
| معرض يافا | ١٥٠ |
| معرض المجدل ( قزاعر ) | ٥٤٠ |
| معرض داود الكسواني | ١٩٥٠ |
| مؤسسة الوحدات التجارية | ٦٠ |
| محلات ياسين حماد | ٤٢ |
| المعرض العربي (جميل العزه وحامد قدوم) | ٤٥٦ |

| الاسم | المبلغ المطلوب فلس دينار |
|---|---|
| معرض الدوايمه ( محمود الداويمه) | ٣٣٠ |
| معرض حصوه | ٤٨ |
| مؤسسة منى للادوات الكهربائية | ١٧٤ |
| معرض سعيد عبد الفتاح عمرو | ١٢ |
| شركة التوفيق للسيارات | ٩٦ |
| معرض تيسير محمد نمر عبيد | ٣٦ |
| معرض عمر الشريجي | ٣٦ |
| معرض محمد عثمان | ١٨ |
| معرض يوسف محمد عمر سالم | ٥٤ |
| شركة عالم الا..رة | ١١٠٤ |
| شركة ابو عليان وبدران | ١٣٨ |
| معرض عبد الله المفلح | |
| محلات جميل زيدان | |
| معرض عاليه « خميس حبول | |
| معرض الاخلاص (سلمان ياسين) | ٦٧٢ |
| الوكالة الحديثة (جميل شكري النمرى | ٣٩٠ |
| شركة معرض ناشونال | ١٨٦ |
| بال الكترونك | ١٢ |
| شركة خورى | ٦٦ |
| الشركة الالكترونية | ٧٢ |
| معرض الدار البيضاء | ٢٤٦ |
| شركة تلهونى وغازى | ١٢ |
| مؤسسة العالول | ٣٦ |
| معرض وليد رشاد رشيد | ٢٤ |
| الوكالة العالمية للاجهزة الالكترونية | ٣٢٤ |
| محلات فايق ستار | ٧٢ |
| معرض علي سالم الحرازين | ١٥٦ |
| معرض نبيل صبحي ازدكاني | ٤٩٢ |
| معرض المدينة الرياضية | ١٨٦ |
| اسماعيل طحبوش | ١٦٨ |
| معرض احمد عبد الله | ١٣٨ |
| معرض خلدون ابو خشاب | ٢٤ |



### نص مطالبة

يطلب من المواطنين السوريين المبينة اسمائهم في ادناه مبلغ وقدره ٣٥٧٧ دينارا و ٥٠٠ فلس وذلك استنادا الى قرار محكمة الجمارك الصادر بحقهم بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٨ تحت رقم ٧٧/١٣٧ جزاء فعلى المذكورين المبــادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك او لاي مركز جمركي خلال مدة ستون يومـا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضون اليها.

وزير المالية ــ الجمارك

١ ــ هيلان فريج السلامه القرعان / سوري الجنسيه
٢ ــ حميد عبيد السعدون / سوري الجنسية

---

### اعــلان

عملا باحكام الفقرة ( ب ) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ( ١١ ) لسنة ٩٧٣ ، يرجى من المكلفين والكفلاء التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المطلوبــة منهم لحساب التزامات البعثات العلمية المبينة ازاء اسم كل منهم الى مدير مالية محافظة اربد خلال مدة اقصاها ( ٦٠ ) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يختلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزيــــر المالـيــــة

| اسم المبعــوث | اسم الكفيل | المبلغ المطلوب فلس | دينار |
|---|---|---|---|
| يوسف حسين نايف البكار | حسين نايف البكار | | ٢٠٠٠ |
| محمد ابراهيم ذيب الكايد | ابراهيم ذيب الكايد | | ٢٥٠ |
| يوسف سعيد الغزاوي | كامل احمد بشتاوي | | ١٥٠ |

---

### نص المطــالبه

### اعــلان

يطلب من السيد فاروق ميخائيل يعقوب من عمان شارع المصدار مبلغ وقدرة ( ١١٦٤ ) دينــار و ٧٢٠ فلس رسوم وغرامات جمركية عن المضبوطات المضبوطه في محلــه بموجب قرار محكمة الجمارك رقــم ٣٩ /٧٦ جزاء الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١١/٢٩ ، فعلى المذكور المبادرة الى دفع هذا المبلغ خلال ستون يوما لمديرية القضايا بوزارة المالية / الجمارك من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد تتعرض اليها .

وزير المالية / الجمارك

## نص المطالبـة

يطلب من السادة : —

١ — خالد هويمل الزين / من اهالي مادبا

٢ — مشهور ماجد الفايز / من بني صخر يسكن قرية القسطل مبلغ وقدرة ( ٢١٤٠ ) دينار بالتكافـل والتضامن موزعة كالتالي : —

١٠٠٠ دينار بدل قيمة السيارة

٩٩٠ دينار رسم وارد

١٥٠ دينار امانات موحدة

استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٥/٧٨/جزاء الصادر بتاريخ ١٥/٥/٩٧٨ بحقهما .

على المذكورين المبادرة الى دفع هذه المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة المالية / الجمارك خلال مدة ستون يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد تتعرض اليها .

وزير المالية/الجمارك

---

## نص المطالبة

١ — احمد علي عطيه / عمان — صاحب كراج العكرماوي / طريق المحطة مقابل جبل التاج .

٢ — عبود سعيد رباح /عمان ـ صاحب كراج الاتكال في كراج الاردن طريق المحطة .

٣ — محمد عبدالله العلي / عمان ـ شركة سمريات الوكالة الشرقية الاردنية / خلف امانة العاصمة .

مبلغ وقدرة ( ٣٥٢ ) دينار و ( ٨٠٠ ) فلس غرامات جمركية مستحقة عليهم بموجب قرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٦ / ٧٨ جزاء/اعتراض الصادر ٩/٧/٩٧٨ .

فعلى المذكورين المبادرة الى دفع هذا المبلغ خلال ستون يوما لمديرية القضايا بوزارة المالية ./ الجمارك من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد تتعرضوا اليها .

وزير المالية ـ الجمارك

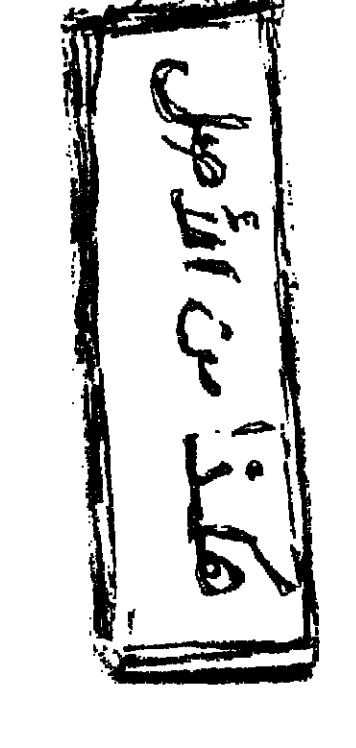
---

## اعـــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية مزارعي الكرامة التعاونية الزراعية م غ المبادرة بدفـــع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونيـــة الاردنية / عمان خلال ( ٦٠ ) يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة والا سنضطر آسفين للحجر على أموالهم ، عملا بالمادة ( ٦ / ج ) من القانون رقم ( ١٠ ) لسنة ١٩٧٢ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ( ٦ ) لسنة ١٩٥٢ .

**مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة**

| الاســـم | المبلـــغ |
|---|---|
| موسى درويش آمارة | ١٠٠٠ دينـــار |





## اعلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية مربي الدواجن التعاونية في منطقة الكرامة المبادرة بدفع ما هو مستحق عليهم للمنظمةالتعاونية الاردنية عمان خلال ( ٦٠ ) يوما من تاريخ نشرهذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر سفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة ( ٦ ./ ج ) من القانون رقم ( ١١ ) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ( ٦ ) لسنة ١٩٥٢ .

**مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية بالوكالة**

| الاســـم | المبلـــغ دينـــار |
|---|---|
| طه حسين سليمان | ٥٠٠ |
| احمد حسين سليمان | ٥٠٠ |
| يوسف علي الغواز | ٣٠٠ |
| يوسف شهاب درغام | ٦٠٠ |
| محمود سليمان ابو سماره | ٤٠٠ |

---

## قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم : طلعت وصفي شاكر/فار من وجه العدالة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ١٢٧/١٩٧٨ .

عملا بأحكام المادة ( ٢٤٣ ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام مـــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة بالاشتراك خلافاً لاحكام المواد ( ٧٦ ، ٤٠٤ عقوبات ) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامـــة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا ؛

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة ؛

صدر في ٢٠/٦/١٩٧٨

## قــرار امهــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم ابراهيم خالد الشناوي مجهول محل الاقامة ، فار من وجه العدالة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ١٥٧ / ه ج /١٩٧٨ .

عملا باحكام المادة ( ٢٤٣ ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام مــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيــة لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد ( ٢٦٥ ) واذا لم تسلم نفسك خلال المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

صادر في ١٩٧٨/٧/٢٥

---

## قــرار امهــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم : عبد السلام رمضان مصطفى ، مجهول محل الاقامة ، وفار من وجه العدالة ؛

صادر بالقضية الجزائية رقم ١٤١ / ه ج /١٩٧٨ .

عملا بأحكام المادة ( ٢٤٣ ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام مــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميــة لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمــة التزوير خلافاً لاحكام المواد ( ٢٦٥ ) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع مــن اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة ؛

صادر في ١٩٧٨/٧/٢٥

---

## قــرار امهــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم نصوح محمد عقيل مجهول محل الاقامة / فار من وجه العدالة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٨/١٣١ .

عملا بأحكام المادة ( ٢٤٣ ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيــة لمحاكمتك عن تهمــة تزوير استعمال مزور خلافا لاحكام المواد ( ٢٦٥ ) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالــة وتوضع اموالك تحت ادار الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم مــن التصرف بها وتمنع من اقامــة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة ؛

صدر في ١٩٧٨/٦/٢٢



## قــرار امهــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم طه محمد الدرنس مجهول محل الاقامة ، فار من وجه العدالة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ١٥٦ / ه ج/٧٨ .

عملا باحكام المادة ( ٢٤٣ ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام مــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيــة لمحاكمتك عن تهمــة التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد ( ٢٦٥ ) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا مــن وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فار من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

صدر في ١٩٧٧/٧/٢٥

---

## مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق عمان

الى جميل حامد حميد سعيفان مجهول محل الاقامة حالياً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاربعاء الواقع ٩٧٨/٨/٣٠ الساعة التاسعة والنصف صباحــاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

---

## مذكرة دعوى ثانية

( اخطار )

صادرة عن محكمة حقوق صلح عمان

الى محمود علي معروف الدن من جبل المريخ/عمان مجهول الاقامــة حاليا ؛

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاربعاء الواقع ١٩٧٨/٩/١٣ الساعة ٩ صباحا للنظر في الدعوي التي اقامها عليك النائب العام ،

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي ؛

---

## مذكرة تبليغ متهم

صادر عن محكمة بداية جزاء عمان

الى حمدان محمد عباس / مجهول محل الاقامة :

نعين يوم الخميس الواقع ٩٧٨/٨/٣١ الساعة التاسعة صباحا موعداً لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانــون اصول المحاكمات الجزائية ؛